البِشارات العَشْر من الصَّحيحَين لمُصلِّي الفجر في جماعة

فاطمة بنت فائز حسن الشهري (*)
جامعة جدة

(قدم للنشر في 1442/4/7هـ، وقبل للنشر في 1442/6/5هـ)

ملخص البحث: هذا البحث دراسة موضوعية لأحاديث رسول الله ﷺ في (البشارات العشر من الصحيحين لمن صلى الفجر في جماعة) .قسم الباحث الموضوع إلى مبحثين وخاتمة ، وفهارس عامة ، تناول في المبحث الأول البشارة وفيه أربعة مطالب : تعريف البشارة لغة ، وتعريف البشارة اصطلاحا ، و البشارة في القرآن الكريم والسنة النبوية ، و بيان مشروعية البشارة والحث عليها ، وفي المبحث الثاني :البشارات العشر وذكر منها الفوز برؤية الله – تعالى – يوم القيامة (وهي أعظم البشارات) ،وشهود الصلاة من الملاء ، واجتماع ملائكة الليل والنهار ،وسؤال الله عنهم ، ثم مديح الملائكة وثناؤهم علي مصليها ،حماية الله وحفظه لمن صلى الفجر في جماعة والوعيد لمن ظلمه ، وكأنما قام ليلة كاملة ، وبشرى الفكاك من عقد الشيطان ،وعد الله لمن صلى البردين بدخول الجنة ، ويضمن الله للمحافظ عليها أنه لن يلج النار ، ما ينال من رفع الدرجات وحط الخطايا وصلاة الملائكة ، والحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ .

كلمات مفتاحية: البشارة، الفجر، البردين، رؤية الله، جماعة .

*****

The ten good tidings of the Sahih for the Fajr prayer in congregation

Fatima Bint Faez Hassan Al Shehri (*)
Jeddah University

(Received 22/11/2020, accepted 19/1/2021)

Abstract: This research is an objective study of the hadiths of the Messenger of God in (the ten good tidings of the two Sahihs for those who prayed Fajr in congregation). The researcher divided the topic into two sections, a conclusion, and general indexes that dealt with the first topic of the good tidings and it has four demands: defining the good tidings in language, And the definition of good tidings idiomatically, and the good tidings in the Noble Qur'an and the Sunnah of the Prophet, and a statement of the legitimacy of the good tidings and encouragement for it. Night and day, asking God about them, then praising the angels for their worshipers, God's protection and preservation for those who prayed Fajr in the congregation, and the warning to those who wronged him is not as if he stood up for a whole night, and good tidings of releasing him from Satan's knot, and God promised to those who prayed Al-Bardayn to enter Paradise, and God guarantees to the governor that he will not enter the hell, what is affected by the raising of degrees, the belittling of sins, and the prayer of the angels; Praise be to Allah and may the blessings and peace be upon the Messenger of Allah.

Keywords: Tidings, Fajr, Al-Bardayn, God's vision, congregation.

(*) للمراسلة:

أستاذ مشارك. قسم الدراسات الإسلامية، جامعة جدة
ص ب: 9518 رمز بريدي:21423 .

(*) Corresponding Author:

Associate Professor, Department of Islamic Studies, University of Jeddah, P.O. Box: 9518, Postal Code: 21423.

DOI: 10.12816/0061412

e-mail: dr.falshehri@gmail.com

مقدمة:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسَّلام على نبيِّنا محمد ﷺ وعلى آله وصحْبه أجمعين.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾[الإسراء :9]

وقال النَّبيُّ ﷺ : «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا».[1]

أمَّا بعدُ..

فلقد أكرم اللهُ هذه الأمَّةَ ببَعْثة محمَّدٍ ﷺ المبشِّرِ بالحقِّ، ولمَّا كانت بِشارةُ الرسول ﷺ هدفَ كلِّ مؤمن يسعى لجنَّات عدن، ومن باب السَّعي للاستجابة لأمر الله – تعالى – في قوله: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾ [الزمر: 17]، وقوله تعالى ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الصف: 13] ليكون مُنطلَقَ بحثي في البِشارات الخاصَّة بصلاة الفجر.

فقد اختصَّتْ صلاةُ الفجر ببِشاراتٍ وفوائدَ وأسرارٍ انفردتْ بها عن سائر الصَّلوات، ومن يطَّلع على واحدةٍ من هذه الفوائد يجد الواحدةَ منها كافيةً أن تستنهض همَّة المؤمن، وتُحرِّك عزيمتَه، وتَبعثَ نشاطَه، وتَحمِلَه على هجر النَّوم والكسل، وتَركِ الفِراشِ والبيتِ الدافئ؛ لِيَنطلق في لَهْفةٍ وحماسةٍ لتحصيل هذه المكاسب بأداء صلاة الفجر في المسجد مع الجماعة.[2]

ولتقصِّي البِشارات النبوية في هذا الموضوع، ولجِدَّة الموضوع – إذ لم يُفرِده أحدٌ بالدراسة – ورغبةً منِّي في خدمة دِين الله وسنَّة نبيِّه محمد ﷺ، ولما في سماع البِشارات من دعمٍ للنُّفوس وشَحْذٍ للهِمَم نحو الاجتهاد والحرص على الطاعات، ولتثبيتِ العبد في حياته كلها، كان هذا البحثُ في مجال الحديث الموضوعي[3] ، فعزمتُ على جمع أحاديث الصَّحيحَين التي ذكرت تلك الفضائل والبِشارات، وإن لم تَنُصَّ على لفظ البِشارة ، وعلى بيان ما دلَّتْ عليه، مع الاستشهاد بأقوال أهل العلم وشُرَّاح الأحاديث.

وقد جعلتُ عُمدتي في البحث أحاديثَ الصَّحيحَين خاصَّةً؛ لِغزارة ما فيها من نصوصٍ تحتاج إلى بيانٍ وتفصيلٍ، ولِضِيق المَقام عن تقصِّي الأحاديث الواردة بهذا الشأن في دواوين كتب السنَّة لكثرتها.

واللهَ أسأل العونَ والتوفيق والسَّدَاد.

1. أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 52)، ومسلم في صحيحه (3/ 9531).

2. الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (1/ 091) .

3. الحديث الموضوعي : لم يكن هذا الجانب من علم الحديث معروفاً بهذا الاسم إلا في هذا الزمن، ولذا لم يكن له تعريف سابق.

فالحديث الموضوعي : علمٌ يبحث في الموضوعات التي تناوَلتها السُّنة النبوية الشريفة، والمتحدة معنىً، أو غاية، من خلال جمْع أحاديث الموضوع من مصدر حديثي أصلي، أو عدة مصادر، أو في ضوء السُّنة النبوية، بحيث يقوم الباحث بتحليل النصوص الحديثية المقبولة ومقارنتها ونقدها ثم محاولة ربْطها للوصول إلى روح النصِّ النبوي من أجل تطبيقه في الواقع المعاصر» . «الحديث الموضوعي دراسة نظرية»؛ رمضان إسحاق الزّيّان، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد العاشر، العدد الثاني، ص 412. وعرف كذلك بأنه : جمع الأحاديث الواردة في موضوع واحد من موضوعات العلم وتخريجها ودراستها إ سنادا وموضوعا، أو هو : علم يبحث في موضوع من موضوعات السنة النبوية جمعا لمتونه ودراسة لها. الحديث الموضوعي (دراسة نظرية تطبيقية) لفالح بن محمد الصغير (ص/ 51) .

أهمية البحث:

1. كـون الأحاديـث هـي أحاديـث الصحيحـين أصـح الكتـب بعـد كتـاب الله.
2. كـون البشـارات تبـث في النفـوس الرغبـة والمثابـرة في عمـل الطاعـات.
3. حاجـة العبـاد خاصـة في زماننـا الـذي كثـرت فيـه الملهيـات إلى معرفـة تلـك البشـارات لتسـهم في دعمهـم، وتوجيـه سـلوكهم للتقـرب مـن مرضـاة الله.

أهم أسباب اختيار الموضوع :

1. اتباعًـا لهـدي الرسـول ﷺ في الحـث عـلى التبشـير.
2. تسـاهل بعـض المسـلمين ، وإعـراض بعضهـم عـن اغتنـام هـذه الشـعيرة.
3. انتشـار الغفلـة والانهـماك في الملـذات واتبـاع الهـوى.
4. تجليـة أحاديـث فضائـل صـلاة الفجـر في بحـث مسـتقل.
5. أهميـة نـشر هـذه الفضائـل والبشـارات، ومـا فيهـا مـن نفـع للعبـاد في الدنيـا والآخـرة.

أهداف البحث :

1. إبـراز البشـارات النبويـة لهـذا الموضـوع مـن نـص أحاديـث الصحيحـين.
2. معرفـة منزلـة صـلاة الفجـر في جماعـة، والوقـوف عـلى تلـك البشـارات العظيمـة.
3. تقريـب معـاني هـذه البشـارات للمسـلمين نصحـا لهـم، ومحبـة لنشرهـا، والرغبـة في قربهـم لطاعـة الله بامتثالهـا.
4. إثـراء المكتبـات الإسـلامية ببحـث مسـتقل عـن هـذه البشـارات.

الكلمات المفتاحية:

البشـارة، صـلاة، الفجـر ، البردين ، رؤيـة الله ، جماعـة .

خطة البحث:

قسـمت البحـث إلى مبحثـين وخاتمـة، وفهـارس عامـة.

المبحث الأول :البشارة وفيه عدة مطالب :

- المطلب الأول: تعريف البشارة لغة.
- المطلب الثاني: تعريف البشارة اصطلاحا.
- المطلـب الثالـث: البشـارة في القـرآن الكريـم والسـنة النبويـة.
- المطلـب الرابـع: بيـان مشروعيـة البشـارة والحـث عليهـا.

المبحـث الثـاني : بشـارات الصحيحـين لمـن صـلى الفجـر في جماعـة .وفيـه عـشر بشـارات .

ثم الخاتمة والفهارس .

منهج البحث :

هـذه الدراسـة تعتمـد عـلى المنهـج الاسـتقرائي والاسـتنباطي ثـم التحليـلي، وذلـك باسـتقراء أحاديـث الصحيحـين ، واسـتنباط مـا فيهـا مـن بشـارات نبويـة ، واسـتقراء أقـوال شراح الحديـث عـن تلـك البشـارات وتحليلهـا .

وكان مما التزمته في البحث أنني:

1. اعتمدت على أحاديث الصحيحين فقط مكتفية بذكر الصحابي راوي الحديث .
2. لم أشترط نص لفظ البشارة في الحديث، بل كل حديث بُشِّرَ المصلي به ولو بالمعنى.
3. لم أترجم للأعلام لشهرتهم خشية إثقال الحواشي.
4. ذكرت أقوال شراح الحديث حسب الحاجة.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث والتتبع لم أر أحدا خص تلك البشارات ببحث علمي مستقل، إلا ما كان ممن تطرق لفضل صلاة الفجر في جماعة في معرض ذكر فضل الصلوات أو ما بث في بعض كتب الشروح .

الخاتمة: النتائج من خلال دراسة الموضوع .

الفهارس: فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: البشارة لغة واصطلاحا وفيه عدة مطالب :

المطلب الأول: تعريف البشارة لغة .

البشارة لغة:من (بَشَرَ) الباء والشين والراء أصل واحد: يدل على ظهور الشيء مع حسن وجمال. قال الخليل: والبشارة: ما بشرت به. والبشير: المبشر بخير أو شر. والبشارة: حق ما يعطى على ذلك، والبشرى: الاسم. والبشارة: الجمال، والبشارة: تباشر القوم بأمر. وبشرته فأبشر وتبشر واستبشر، ولغة: بشرته أبشره.[4]

قال ابن فارس: ويقال: بشرت فلانا أبشره تبشيرا، وذلك يكون بالخير، وربما حمل عليه غيره من الشر، وأظن ذلك جنسا من التَّبْكِيتِ، فأما إذا أطلق الكلام إطلاقا فالبشارة بالخير والنذارة بغيره.[5]

واشتقاقه قيل من البشر، وهو السرور، فيختص بالخبر الذي يسر، وأما قوله تعالى: {فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} [آل عمران: 21]، فهو من باب التهكم والاستهزاء.

وقيل: اشتقاقه من البشرة وهو ظاهر الجلد؛ لتأثيره في تغيير بشرة الوجه، فيكون فيما يسر ويغم؛ لأن السرور كما يوجب تغيير البشرة، فكذلك الحزن يوجبه، فوجب أن يكون لفظ التبشير حقيقة في القسمين، لكنه عند الاطلاق يختص في العرف بما يسر، وإن أريد خلافه قيد.[6] قال تعالى: {لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ} [الزمر: 17]، وفي الثاني: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} [آل عمران: 21]

المطلب الثاني : البشارة في الاصطلاح .

قال الجرجاني :البشارة كل خبر صدق تتغير به بشرة الوجه، ويستعمل في الخير والشر، وفي الخير أغلب[7] الفرق بين البشر والبشاشة: أن البشر أول ما يظهر

4. العين للخليل الفراهيدي (6/ 952) .
5. معجم مقاييس اللغة لابن فارس (1/ 152) .
6. معجم الفروق اللغوية للعسكري (ص: 001) .
7. التعريفات للجرجاني (ص : 54) .

من السرور بلقي من يلقاك، ومنه البشارة وهي أول ما يصل إليك من الخبر السار، فإذا وصل إليك ثانيا لم يسم بشارة، ولهذا قالت الفقهاء: إنّ مَنْ قال من بشرني بمولود من عبيدي فهو حر أنه يعتق أول من يخبره . وبنى العلماء عليه مسألة فقهية بأن الإنسان إذا قال لعبيده: أيكم بشرني بقدوم زيد فهو حر، فبشروه فرادى، عتق أولهم، لأنه هو الذي سره بخبره سابقا، ولو قال: مكان بشرني: (أخبرني) عتقوا جميعا ، والبشاشة إظهار السرور بمن تلقاه، سواء كان أولا أو أخيرا.[8]

المطلب الثالث: البشارة في القرآن الكريم والسنة النبوية .

ورد لفظ (بشر) ومشتقاته : مئة وثلاثا وعشرين مرة (123) في مواضع متعددة من القرآن الكريم [9]، منها : أربع وثمانون مرة في آيات مكية [10] ، وتسع وثلاثون مرة في آيات مدنية ، ولم يرد لفظ (البشارة) وصيغه واشتقاقاته المستعملة في القرآن (في البشر) إلا في سبعة مواضع مقيدة بالعذاب الأليم [11] كقوله تعالى : {فَبَشِّرهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} [سورة آل عمران: 21]، وفي ثلاثة مواضع مقرونة بوصف حال المشركين حينما يتلقون خبر رزقهم بالبنات، كقوله تعالى :{ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ }. [سورة الزخرف :17] أما الاستعمال الغالب والأكثر، فهو في مواضع الخير والثواب، مما يؤكد أصالة استعمال اللفظ في الخير، مما حمل الزمخشري على أن يعُد استعماله في الشر لإفادة التهكم بالمنافقين المشركين ، فاستعار التبشير للإنذار ... لأنه أشد لذعًا وإيلامًا من لفظ (أنذرهم) الحقيقي.

والقرآن الكريم فيه آلاف الآيات تبشر بالخير والجنة، وبما يسر المسلمين، وإن لم يرد فيها تنصيص بلفظ البشارة ولكن بمعنى التبشير؛ فالقرآن هداية للعالمين وبشرى للمسلمين، قال تعالى : {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا } [سورة الاسراء :9]

وورود البشارة في سنة النبي ﷺ بلفظ (بشر) ومشتقاته في أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما لا يمكن حصرها ، منها : حديث أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ المَدِينَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَفَتَحْتُ لَهُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَحَمِدَ اللهَ » [12]، ولكن أغلب المبشرات في السنة بالمعنى وليست

8. معجم الفروق اللغوية للعسكري (ص: 001-101) .

9. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم (911-121)

10. كان التبشير أكثر في السور المكية أول الرسالة من باب الدعوة إلى الإسلام وما يبشر الله به المتبعون له .

11. وكذا سورة النساء :831 وسورة التوبة :3 :43 وسورة لقمان :7 وسورة الجاثية:54وسورة الانشقاق : 48

12. أخرجه البخاري في صحيحه (5/ 31) ومسلم في صحيحه (4/ 7681) .

بلفظ البشارة تنصيصا، كحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال رَسُولَ ﷺ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا للهَّ، بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ»[13]، وهي كالأحاديث التي اعتمدت عليها في هذا البحث (التي تحمل معنى البشارة) .

المطلب الرابع : بيان مشروعية البشارة والحث عليها.

البشارة مشروعة من الكتاب والسنة وهي ما سار عليه الصحابة والسلف الصالح من بعدهم. قال تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [سورة النحل :89]

فالبشارة أمر سماوي من الكريم شرعها الله في كتابه العزيز في مواطن عدة منها: ما هو بلفظ الأمر مع التأكيد كقوله تعالى:{ فَبَشِّرْ عِبَادِ} [الزمر : 17] ومنها : ما هو بصيغة الخبر كقوله تعالى: { لَهُمُ الْبُشْرَى } [الزمر: 17] ،وغيرها كثير . وبعث الله عز وجل رسوله ﷺ بشيراً لأتباعه، نذيراً لأعدائه، بل كانت مهمة الرسل لا تعدو هذين الوصفين كما أخبر الله تعالى: {وما نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ} [الأنعام: 48] ، [الكهف : 56] وقد أمر الله في كتابه بتبشير المؤمنين والصابرين والمحسنين والمخبتين في آيات كثيرة. وكذا أمر رسول الله ﷺ للصحابة رضوان الله عليهم ولمن بعدهم من أمته قَالَ ﷺ: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلاَ تُنَفِّرُوا»[14]، ففيه الأمر بالتبشير بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته، والنهي عن التنفير بذكر التخويف، وأنواع الوعيد محضة من غير ضمها إلى التبشير، فيتألف التائب ويتلطف به، ويدرج في أنواع الطاعة قليلًا قليلًا، وقد كانت أمور الإسلام في التلطف عَلَى التدريج، ومتى يُسرت الطاعة للعبد سهُلت عليه وتزايد فيها.[15] وعلق العيني في شرحه على ترجمة الإمام البخاري لباب البشارة في الفتوح[16]، بقوله : هذا باب في بيان مشروعية البشارة[17]، بل بلغ الأمر في البشارة من فخامته وعظمة شأنه بحيث لا يختص سامع دون سامع أن يكون مأمورا بتبليغ البشارة، سواء كانت في أمر دينه أو دنياه. قال القاضي عياض : جواز البشارة والتهنئة بين الناس فيما يسر من أمر الدنيا والآخرة[18]. قال الكوراني: استحباب بشارة المسلم فيما فيه سرور.[19] قال السبكي: دل الحديث على مشروعية البشارة لمن يفعل الخير.

13. أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 79) أومسلم في صحيحه (4/ 7822) واللفظ له.

14. أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 52)أوأخرجه مسلم في صحيحه (3/ 9531) .

15. التوضيح لشرح الجامع الصحيح (3/ 633) .

16 . صحيح البخاري (4/ 57) .

17. عمدة القاري شرح صحيح البخاري (51/ 01) .

18. إكمال المعلم بفوائد مسلم (8/ 182) .

19. الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري للكوراني (6/ 87) .

[20] فالتبشير بالفلاح والنجاة و الخير والصلاح وبكل ما يشرح الصدر ويبعث على الاطمئنان منهج رباني ونهج نبوي في شريعة خالدة ليوم القيامة.

المبحث الثاني : بشارات الصحيحين لمن صلى الفجر في جماعة، وفيه عشر بشارات.

البشارة الأولى : رؤية الله – تعالى – يوم القيامة (وهي أعظم البشارات).

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهَّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي البَدْرَ - فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لاَ تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا» ثُمَّ قَرَأَ: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ} [ق: 39]، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: «افْعَلُوا لاَ تَفُوتَنَّكُمْ» .[21]

هذا الحديث من البشارات العظيمة الجليلة لأمة محمد ﷺ، وهو نص في ثبوت رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، كما دل على ذلك قوله تعالى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ*إلى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: 22، 23]، ومفهوم قوله في حق الكفار: {كَلا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ} [المطففين: 15] .

قال الشافعي وغيره: لما حجب أعداءه في السخط دلّ على أن أولياءه يرونه في الرضا.[22]

وقد قيل في مناسبة الأمر بالمحافظة على هاتين الصلاتين عقيب ذكر الرؤية: أن أعلى ما في الجنة رؤية الله عز وجل، وأشرف ما في الدنيا من الأعمال هاتان الصلاتان، فالمحافظة عليهما يرجى بها دخول الجنة ورؤية الله عز وجل فيها.

ويظهر وجه آخر في ذلك، وهو: أن أعلى أهل الجنة منزلة من ينظر في وجه الله عز وجل مرتين بكرة وعشياً، وعموم أهل الجنة يرونه في كل جمعة في يوم المزيد، والمحافظة على هاتين الصلاتين على ميقاتهما ووضوئهما وخشوعهما وآدابهما يرجى به أن يوجب النظر إلى الله عز وجل.[23]

قال المهلب: وقوله ﷺ: « فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ» ، يعنى: على شهودها في الجماعة، فخص هذين الوقتين لاجتماع الملائكة فيهما ولرفعهم أعمالهم فيها، لئلا يفوتهم هذا الفضل العظيم.[24]

قال ابن عثيمين: فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا

والمراد من قوله ﷺ: « فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ» أي على أن تأتوا بهما كاملتين

ومنها : أن تصلّي في جماعة إن استطعتم ألا تغلبوا

20. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (4/ 852) .

21. أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 511) أو مسلم في صحيحه (1/ 934) .

22. فتح الباري لابن رجب (4/ 913)

23. فتح الباري لابن رجب (4/ 323) .

24. شرح صحيح البخاري لابن بطال (1/ 871) .

على هذا فافعلوا .[25]

قال ابن رجب: وقوله ﷺ: «كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ» . شبه الرؤية بالرؤية، لا المرئي بالمرئي سبحانه وتعالى. وإنما شبه الرؤية برؤية البدر؛ لمعنيين: أحدهما: أن رؤية القمر ليلة البدر لا يشك فيه ولا يمترى.

والثاني: يستوي فيها جميع الناس من غير مشقة. [26]

قال ابن قتيبة: أما المحدثون أَو أَكْثَرهم فيقولون تضَارونَ وتضامون كَأَنَّهُ من الضير والضيم أَي لَا يضير وَلَا يضيم بعضكُم بعضًا بِأَن يدفَعهُ عَن ذَلِك أَو يستأثر دونه .[27]

والمسلم إذا حافظ عليهما مع ما فيها من التثاقل والشاغل، كان الظاهر من حاله أن يحافظ على غيرهما أشد محافظة، وما عسى أن يقع منه تفريط، ولأن الوقتين مشهودان يشهدهما ملائكة الليل والنهار، ويرفعون فيهما أعمال العباد إلى الله تعالى، فبالحري أن من داوم عليهما لا يدخل النار أصلا، ويدخل الجنة لصيرورة ذلك مكفرًا الذنوب، وإن كان هذا ينافي ما عليه الجمهور من اختصاص كفارة الصلاة بالصغائر، ولكن فضل الله واسع.[28]

ومن المفهوم الواضح أن النبي ﷺ لم يخصص هاتين الصلاتين تسهيلاً للأمر في إضاعة غيرهما من الصلوات، أو ترخيصاً لتأخيرها عن أوقاتها، وإنما أمر بأدائهما في الوقت المختار والمحافظة عليهما في جماعة لما فيهما من الفضل والزيادة في الأجر[29] .

البشارة الثانية :شهود الصلاة من الملأ الأعلى.

قوله تعالى: {وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} [الإسراء:78]؟

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ صَلاَةِ الجَمِيعِ عَلَى صَلاَةِ الوَاحِدِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً، وَتَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: « اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: {وَقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} [30][الإسراء: 78] «

25. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (5/ 85) .

26. فتح الباري لابن رجب (4/ 023) .

27. غريب الحديث لابن قتيبة (1/ 482)أ وقال بعض أهل اللغة: إنما هو تضامون، بإدغام الميم، على تقدير تفاعلون، وهو من الانضمام يريد أنكم لا تختلفون فيه حتى تجتمعوا للنظر وينضم بعضكم إلى بعض، فيقول واحد: هو ذاك، ويقول آخر: ليس، كذلك فِعلُ الناس عند النظر إلى الهلال أول ليلة من الشهر، قاله ابن قتيبة. قال: وكذلك في رواية من روى: (تضارون) ، وهو من الضير أي لا يضير بعضكم بعضًا بأن يدفعه عنه ويستأثر به دونه، وقال بعض أهل اللغة: إنما هو تضارون من الضرار وهو أن يتضرر الرجلان عند الاختلاف، يقال: ضار الرجلُ الرجلَ مضارة وضرارًا، وقد وقع الضرار بينهما والاختلاف .انظر : تهذيب اللغة لابن قتيبة (11/ 513) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (3/ 101) .

28. المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (2/ 033) .

29. المرجع السابق (2/ 133) ثم قال وهذا الذي ذكرناه من طريق المفهوم في تفسير هذا الحديث.

30. أخرجه البخاري في صحيحه (6/ 68)أ ومسلم في صحيحه (1/ 054) .

وعَــنْ أَبِي هُرَيْــرَةَ، عَــنِ النَّبِــيِّ ﷺ فِي قَوْلِــهِ تَعَــالَى: {وَقُــرْآنَ الْفَجْــرِ إِنَّ قُــرْآنَ الْفَجْــرِ كَانَ مَشْــهُودًا} [الإسراء: 78] قَــالَ: «تَشْــهَدُهُ مَلَائِكَــةُ اللَّيْــلِ وَمَلَائِكَــةُ النَّهَــارِ». [31]

وإنــما خصتــا بالذكــر والتأكيــد لفضلهــما باجتــماع ملائكــة الليــل وملائكــة النهــار فيهــا، وهــو معنــى قولــه تعــالى: {إِنَّ قُــرْآنَ الْفَجْــرِ كَانَ مَشْــهُودًا}[32] [الإسراء: 78]

قــال ابــن عبــد البــر: والأظهــر أن ذلــك في الجماعــات. قــال: وقــد يحتمــل الجماعــات وغيرها.[33] وقــال عبــد الله بــن مسـعود t : يجتمــع الحرســان في صــلاة الفجــر ، فيصعــد هــؤلاء ويقيــم هــؤلاء . وكــذا قــال إبراهيــم النخعــي ، ومجاهــد ، وقتــادة ، وغــير واحــد في تفسـير هــذه الآيــة .[34]

قــال ابــن جريــر: عــن أبي عبيــدة، في قولــه تعــالى : {وَقُــرْآنَ الْفَجْــرِ إِنَّ قُــرْآنَ الْفَجْــرِ كَانَ مَشْــهُودًا} قــال: يشــهده حــرس الليــل وحــرس النهــار مــن الملائكــة في صــلاة الفجــر.[35]

وقــد قــال تعــالى: {وَقُــرْآنَ الْفَجْــرِ إِنَّ قُــرْآنَ الْفَجْــرِ كَانَ مَشْــهُودًا} [الإسراء: 78] تشــهده ملائكــة الليــل والنهــار، وقــد قيــل: ~~يشــهده الله~~ وملائكتــه.[36] وَفِي تَفْسِـير ابْـن أبي حَاتِـم: تشـهده الْمَلَائِكَـة وَالْجِـنّ.[37]

البشــارةِ الثالثــة : الفضــل العظيــم الــذي أخفــاه الله و اختــص علمــه لنفســه ســبحانه لمصــلي الفجر(وفضــل العظيــم عظيــم).

عَــنْ أَبِي هُرَيْــرَةَ رضي الله عنــه : أَنَّ رَسُــولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَــوْ يَعْلَــمُ النَّــاسُ مَــا فِي النِّــدَاءِ وَالصَّــفِّ الأَوَّلِ، ثُــمَّ لَمْ يَجِــدُوا إِلَّا أَنْ يَسْــتَهِمُوا عَلَيْــهِ لاَسْــتَهَمُوا، وَلَــوْ يَعْلَمُــونَ مَــا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْـتَبَقُوا إِلَيْـهِ، وَلَــوْ يَعْلَمُونَ مَــا فِي العَتَمَــةِ وَالصُّبْــحِ، لَأَتَوْهُمَــا وَلَــوْ حَبْــوًا» [38] قولــه ﷺ: « لَــوْ يَعْلَــمُ النَّــاسُ مَــا في النِّــدَاءِ». أمــا فضــل النــداء فمعلــوم وأصولــه أربعــة:

أحدهــا: مــا فيــه مــن توحيــد الله تعــالى وتعظيمــه والشــهادة لرســوله ﷺ والدعــاء لعبادتــه.

ثانيهــما: في حديــث أبي ســعيد الخــدري مــن فضيلتــه قولــه ﷺ: ((إِنِّي أَرَاكَ تُحِــبُّ الغَنَــمَ وَالبَادِيَــةَ، فَــإِذَا كُنْــتَ فِي غَنَمِــكَ، أَوْ بَادِيَتِــكَ، فَأَذَّنْــتَ بِالصَّــلاَةِ فَارْفَــعْ صَوْتَــكَ بِالنِّــدَاءِ، فَإِنَّــهُ: ((لاَ يَسْــمَعُ مَــدَى صَــوْتِ الْمُــؤَذِّنِ، جِــنٌّ وَلاَ إِنْــسٌ وَلاَ شَيْءٌ، إِلَّا شَــهِدَ لَــهُ يَــوْمَ القِيَامَــةِ))، قَــالَ أَبُــو سَــعِيدٍ: سَــمِعْتُهُ مِــنْ رَسُــولِ اللهِ

31 . أخرجــه البخــاري في القــرأة خلــف الإمــام (1/ 06) و الترمــذي في ســننه (5/ 203) وقــال : هــذا حديــث حســن صحيــح .والنســائي في الســنن الكــبرى (01/ 251)وابــن ماجــه في ســننه (1/ 022)والحاكــم في المســتدرك (1/ 033) والحديــث أصلــه أخرجــه البخــاري في صحيحــه (6/ 86) .

32. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 991)

33. فتح الباري لابن رجب (4/ 823) .

34. تفسير ابن كثير (5/ 39) .

35. تفسير ابن جرير الطبري (71/ 125) .

36. شرح حديث النزول (ص: 011) .

37. تفســير ابــن أبي حاتــم (7/ 2432) عمــدة القــاري شرح صحيــح البخــاري (5/ 54) .

38. أخرجــه البخــاري في صحيحــه (1/ 62) ومســلم في صحيحــه (1/ 523) .

» [39].

ثالثها: أن الخلق كلهم في صحيفته يذكر غافلهم ويحرّض متكاسلهم؛ فكلهم يشركه في أجره؛ ولهذا كان عمر بن الخطاب، رضي الله عنه يقول: « لَوْلَا الْخِلِّيفَى [40] لَأَذَّنْتُ » [41].

رابعها: تجديد الشهادة في كل حين[42].

وأما الصف الأول فقوله ﷺ:((خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا))[43] وقوله ﷺ:((لِيَلِينِي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلَامِ وَالنُّهَى))[44] ، والمعنى في فضل الصف الأول التبكير وانتظار الصلاة ، وليس من تأخر وصار في الصف الأول كمن بكر وانتظر الصلاة [45].

وأما قوله ﷺ: «لَاسْتَهَمُّوا عَلَيْهِ» فيتصور الاستهام في الصف الأول عند ضيقه وإقبال الرجال إليه في حالة واحدة، فإن كان أحدهما أفضل فالموضع له، وإن تساوت حالهما أو تشاحا أقرع بينهما. وأما تصور الاستهام في الأذان فمشكل، وقد اختصم قوم بالقادسية في الأذان فأقرع بينهم سعد، وهذا إنما يكون بشرطين أحدهما: أن يتساويا في الأمانة. قال النبي ﷺ :» الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مؤْتَمَنٌ» [46].

الشرط الثاني: أن يكون صاحب الوقت فهكذا يكون الاستهام إذا وقع التشاح فإذا أذَّن أمينُ الوقت أَذَّن بعده من شاء من غير حجر .[47]

قوله ﷺ: «العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ» أي صلاة العشاء والفجر.

قوله ﷺ: « لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا» أي: ولو كانوا حابين، من حبي الصبي إذا مشى على أربع، ويقال: يديه وركبتيه، ويقال: إذا مشى على يديه واسته،[48] يعنى لأتاهما من لا يقدر على المشي كالمقعد وشبهه.[49]

قال الطبري: وإنما خص العتمة والصبح دون سائر الصلوات للزومها في أثقل الأوقات، العشاء وقت الدعة والسكون من كل تعب،

39. أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 521) .

40. الخِلّيفى، بتشديد اللام مع كسر الخاء المعجمة. أي لولا الخلافة لأذّنت. التلخيص 1/ 212 .

41. رواه عبد الرزاق في مصنفه (1/ 684)وابن أبي شيبة في مصنفه (1/ 522). 1845، وأورده ابن حجر في المطالب العالية 1/ 56 وعزاه لمسدد، وقال حبيب عبد الرحمن الأعظمي: رجاله ثقات، فعليه يكون حسناً.

42. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص: 891 –002) .

43. أخرجه مسلم في صحيحه (1/ 623) .

44. أخرجه مسلم في صحيحه (1 / 323).

45. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (41/ 931) .

46. أخرجه أبو داود في سننه (1/ 653)والترمذي في سننه (1/ 204) .

47. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص: 002) .

48. منحة الباري بشرح صحيح البخاري (2/ 433)

49. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 442) .
قال أبو بكر ابن العربي : أبواب السماء مغلّقة وكذلك أبواب الجنة، لا تفتح إلا لسبب من عروج أمر، أو نزول قضاء، أو ما شاء الله تعالى والباري سبحانه هو الذي يسمع الأقوال، وهو الذي يرفع الأعمال، وهو الذي يقبل الدعاء وقد جعل لذلك علامات وقرنه بأسباب وخصّ به أوقاتاً منها حضرة الصلاة ومنها الاصطفاف عند القتال، فينبغي أن تغتنم تلك الساعة وأمثالها فإنها متهيئة للقبول ...إلى قوله تعالى {وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا} [الاسراء:12] القبس في شرح موطأ مالك بن أنس لأبي بكر بن العربي الإشبيلي (ص: 791)

وقــد جعــل الله الليــل ســكنًا، وفيهــا تكلــف الحركــة في ظلمــة الليــل مــع خــوف الهــوام الضــارة في الطريــق، وأمــا الفجــر فوقــت اشــتداد النــوم لمحبــة النــاس اســتدامة الراحــة، فــكان خروجًــا مــن الدعــة إلى تعــب الوضــوء والمــشي إلى المســاجد وليــس كســائر الصلــوات،[50] وقــال عمــر: «لأن أشــهد الفجــر في جماعــة أحــب إلى مــن أن أقــوم ليلــة «[51]، وقــال عثــمان: «مــن شــهد العشــاء فكأنــما قــام نصــف ليلــة، ومــن شــهد الصبــح كأنــما قــام ليلــة «[52] .

قــال ابــن بطــال : وقولــه ﷺ : « وَلَــوْ يَعْلَمُــونَ مَــا فِي العَتَمَــةِ وَالصُّبْــحِ،» يريــد فضــل اجتــماع ملائكــة الليــل وملائكــة النهــار في الصبــح .[53] فمــن علــم هــذه الفضائــل يقــين علمهــا، وقدَّرهــا حــق قدرهــا، ســعى إليهــا يحبــو وجاءهــا يســتقل تــارة ويكبــو، ومــا توفيقنــا إلا بــالله.

البشــارة الرابعــة : اجتــماع ملائكــة الليــل وملائكــة النهــار.

عــن أبي هُرَيْــرَةَ، قَــالَ: سَــمِعْتُ رَسُــولَ اللهِّ ﷺ يَقُــولُ: «تَفْضُــلُ صَــلاَةُ الجَمِيــعِ صَــلاَةَ أَحَدِكُــمْ وَحْــدَهُ، بِخَمْــسٍ وَعِشْرِيــنَ جُــزْءًا، وَتَجْتَمِــعُ مَلاَئِكَــةُ اللَّيْــلِ وَمَلاَئِكَــةُ النَّهَــارِ فِي صَــلاَةِ الفَجْــرِ» ثُــمَّ يَقُــولُ أَبُــو هُرَيْــرَةَ: فَاقْــرَءُوا إِنْ شِــئْتُمْ: {إِنَّ قُــرْآنَ الفَجْــرِ كَانَ مَشْــهُودًا} [54][الإسراء: 78]

قَــالَ إبراهيــم النخعــي: كانــوا يــرون أن المــشي إلى الصــلاة في الليلــة الظلــماء موجبــة [55] – يعنــي: توجــب لصاحبهــا الجنــة.

قولــه ﷺ: « تَفْضُــلُ صَــلاَةُ الجَمِيــعِ صَــلاَةَ أَحَدِكُــمْ وَحْــدَهُ » في هــذا الحديــث مــن الفقــه :معرفــة فضــل الجماعــة والترغيــب في حضورهــا ، وفيــه دليــل عــلى :أن الجماعــة كثــرت أو قلــت ســواء ،لأنــه ﷺ لم يخــص جماعــة مــن جماعــة ، والقــول عــلى عمومــه

50. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 442) .

51. أخرجــه مالــك في الموطــأ ت الأعظمــي (2/ 081)قــال مَالِــكٌ، عَــنِ ابْــنِ شِــهَابٍ، عَــنْ أَبِي بَكْــرِ بْــنِ سُــلَيْمَانَ بْــنِ أَبِي حَثْمَــةَ ؛ أَنَّ عُمَــرَ بْــنَ الْخَطَّــابِ فَقَــدَ سُــلَيْمَانَ بْــنَ أَبِي حَثْمَــةَ فِي صَــلاَةِ الصُّبْحِ. وَأَنَّ عُمَــرَ بْــنَ الْخَطَّــابِ غَــدَا إِلَى السُّــوقِ. وَمَسْــكَنُ سُــلَيْمَانَ بَــيْنَ الْمَسْــجِدِ وَالسُّــوقِ. فَمَــرَّ عَــلَى الشِّــفَاءِ ، أُمِّ سُــلَيْمَانَ. فَقَــالَ لَهَــا: لَمْ أَرَ سُــلَيْمَانَ فِي الصُّبْــحِ. فَقَالَــتْ: إِنَّــهُ بَــاتَ يُصَــلِّي، فَغَلَبَتْــهُ عَيْنَــاهُ. قَــالَ عُمَــرُ: لأَنْ أَشْــهَدَ صَــلاَةَ الصُّبْــحِ فِي الْجَمَاعَــةِ ، أَحَــبُّ إِلَيَّ مِــنْ أَنْ أَقُــومَ لَيْلَــةً. وانظــر : المشــكاة: 0801 صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ:324 . ويشــهد لَــهُ: مَــا رواه أبــو نعيــم فِي (كِتَــاب الصــلاة) لَــهُ: حَدَّثَنَــا هِشَــام بْــن سعد: ثنــا صالــح بْــن جبــير الأزدي، عَــن رَجُــل مــن أهــل الشــام، قَــالَ: صليــت وراء معــاذ بــن جبــل الصبــح، فلــما انــصرف قَــالَ: إن هــذه الصــلاة مقبولــة مشــهودةٌ، يحضرهــا ملائكــة الليــل وملائكــة النهــار، ويطلــع الله فيهــا عَــلَى عبــاده فيغفــر لهــم، فارغبــوا فيهــا، واشــهدوها، واحضروهــا. فتــح البــاري لابــن رجــب (6/ 32) . لم أجــده الا عنــد ابــن رجــب في الفتــح .

52. أخرجــه مالــك في الموطــأ ت الأعظمــي (2/ 181) . قــال الزرقانــي : هــذا الحديــث وإن كان موقوفــا فلــه حكــم الرفــع، لأنــه لا يقــال بالــرأي وقــد صــح مرفوعــا والحديــث أخرجــه مســلم (مــن طريــق: عثــمان بــن حكيــم، عــن عبــد الرحمــن بــن أبي عمــرة، بــه،) مرفوعًــا. صحيــح مســلم (1/ 054) شرح الزرقــاني عــلى الموطــأ (1/ 274) . انظــر حديــث البشــارة الســابعة .

53. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 372) .

54. أخرجــه البخــاري في صحيحــه (1/ 131) . أخرجــه مســلم في صحيحــه (1/ 054) .

55. حَدَّثَنَــا جَرِيــرُ بْــنُ عَبْــدِ الْحَمِيــدِ، عَــنْ مَنْصُــورٍ، عَــنْ أَبِي مَعْــشَرٍ، عَــنْ إِبْرَاهِيــمَ، قَــالَ: «كَانُــوا يَــرَوْنَ الْمَــشْيَ فِي اللَّيْلَــةِ الْمُظْلِمَــةِ مُوجِبَــةً» مصنــف ابــن أبي شــيبة (2/ 95) .

[56]، وقد احتج بهذا جماعة من العلماء، وعلى هذا أكثر الفقهاء بالحجاز والعراق والشام كلهم يقولون : إن حضور الصلاة في جماعة فضيلة وسنة مؤكدة ، لا ينبغي تركها وليست بفرض ، ومنهم من قال : إنها فرض على الكفاية ، ومنهم من قال: شهودها سنة مؤكدة لا يرخص في تركها للقادر عليها، ومن تخلف عنها وأتى بها في بيته جزت عنه، إلا أن من صلاها في المسجد جماعة أفضل منه، ولهم في ذلك دلائل يطول ذكرها، قال ابن القصار: وهذه الأحاديث تدل على أن الصلاة في جماعة سنة، كما قال الفقهاء والدلالة عليهم منها: في وجهين اثنين: أحدهما: أنه أثبت صلاة الفذ وسماها صلاة، وهم يقولون: ليست بصلاة، والثاني: أنه عليه السلام فاضَلَ بينهما، فأثبت للجماعة فضلاً، فدل أن المنفردة فاضلة إلا أن مرتبتها أنقص.[57] وقال داود وسائر أهل الظاهر: حضور صلاة الجماعة فرض متعين على كل مكلف من الرجال إذا كان قادرًا عليها كالجمعة ، وقالوا: لا تجزئ الفذ صلاته إلا بعد صلاة الناس وبعد ألا يجد قبل خروج الوقت من يصلي معه، واحتجوا في إيجاب شهود الجماعة فرضا بأشياء منها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في إحراق بيوت المتخلفين عن الصلاة[58] وقالوا : لا يحرق عليهم بيوتهم إلا لتركهم ما قد وجب عليهم .[59]

. قوله ﷺ:« بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا[60]» يدل على تضعيف ثواب المصلي في جماعة على ثواب المصلي وحده بهذه الأجزاء[61] . قيل: إن الدرجة أصغر من الجزء، فكأن الخمسة والعشرين إذا جزئت

56. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (6/ 713) .

57. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 272) .

58. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ» صحيح مسلم (1/ 154) .

59. الاستذكار لابن عبد البر (2/ 731) . وانظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (6/ 813) .

60. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي الجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ: إِذَا تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، لاَ يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلاَةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً، إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى، لَمْ تَزَلِ المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ، مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاَةَ « وقد اختلف النَّاس في الجمع بَيْن حَدِيْث ابن عُمَر في ذكر السبع وعشرين وبين حَدِيْث أَبِي سَعِيد وأبي هُرَيْرَةَ في ذكر خمس وعشرين. فتح الباري لابن رجب (6/ 41-71) وانظر تفصيل ذلك : فتح الباري لابن حجر (2/ 231 -431) .وفي شرح الزرقاني على الموطأ (1/ 854) وفي الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (2/ 053 – 453).

61. وهذه الدرجات والأجزاء التي تفضل بها صلاة الجماعة على صلاة الفرد استطرد ابن بطال في استعراضها والأدلة عليه انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 272- 472) ا فتح الباري لابن رجب (6/ 41- 71)وقد اختلف النَّاس في الجمع بَيْن حَدِيْث ابن عُمَر في ذكر السبع وعشرين وبين حَدِيْث أَبِي سَعِيد وأبي هُرَيْرَةَ في ذكر خمس وعشرين.

درجـات كانـت سـبعًا وعشريـن درجـة، قـال العيني: هـذا ليـس بصحيـح لأنـه جـاء في الصحيحـين: سـبعًا وعشريـن درجـة وخمسًـا وعشريـن درجـة فاختلـف القـدر مـع اتحـاد لفـظ الدرجـة. وقـد قيـل: يحتمـل أن تكـون الدرجـة في الآخـرة والجـزء في الدنيـا [62]. وجمـع بينـه وبـين روايـة «سـبع وعشريـن» بـأنَّ ذكـرَ القليـل لا ينفـي الكثـير، بنـاء عـلى أن مفهـوم العـدد غـير معتـبر، وبأنـه ﷺ أخـبر بالخمـس، ثـم أعلمـه الله بالزيـادة، فأخـبر بالسـبع، وبـأن ذلـك بالنظـر لقـرب المسـجد وبعـده، أو بحـال المصـلِّي كأن يكـون أعلـم أو أخشـع، أو الخمـس بالسرِّيَّـة، والسـبع بالجهريـة. [63] قـال ابـن حبيـب: تفضـل صـلاة الجماعـة بالكثـرة وفضيلـة الإمـام اهـ.[64] قـال الطيبـي: مـا يقنـع بدرجـة واحـدة ويـترك درجـات كثـيرة إلا غـير مصـدق لـه بذلـك، أو سـفيه لا يهتـدي لطريـق التجـارة الرابحـة.[65]

قولـه ﷺ: «وَتَجْتَمِـعُ مَلاَئِكَـةُ اللَّيْـلِ وَمَلاَئِكَـةُ النَّهَـارِ فِي صَـلاَةِ الفَجْـرِ» . قـال ابـن بطـال : فذكـر اجتـماع الملائكـة في الفجـر بـواو فاصلـة، واسـتأنف الـكلام، وقطعـه مـن الجملـة المتقدمـة، فـدل ذلـك عـلى أن اجتـماع الملائكـة يوجـب فضـلاً ودرجـة زائـدة عـلى الخمسـة وعشريـن، فصارتـا درجتـين للفجـر والعـصر، ليسـتا لغيرهمـا مـن الصلـوات.[66] وفي هـذا الحديـث مـا يـدل عـلى أن ملائكـة الليـل لا ينصرفـون حتـى تحضر ملائكـة النهـار ، فيسـلمون الآدمـي إليهـم ويرتحلـون ليعلـم الآدمـي أنـه ليـس بمخـلّى ولا لحظـة.[67]

البشـارة الخامسـة: سـؤال الله عنهـم؟ رفعـة لشـأنهم (وهـو أعلـم بهـم) ثـم مديـح الملائكـة وثناؤهـم عـلى مصليهـا.

عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ ، قَـالَ: « يَتَعَاقَبُـونَ فِيكُـمْ مَلاَئِكَـةٌ بِاللَّيْـلِ وَمَلاَئِكَـةٌ بِالنَّهَـارِ، وَيَجْتَمِعُـونَ فِي صَـلاَةِ العَـصْرِ وَصَـلاَةِ الفَجْـرِ، ثُـمَّ يَعْـرُجُ الَّذِيـنَ بَاتُـوا فِيكُـمْ، فَيَسْـأَلُهُمْ وَهُـوَ أَعْلَـمُ بِهِـمْ: كَيْـفَ تَرَكْتُـمْ عِبَـادِي؟ فَيَقُولُـونَ: تَرَكْنَاهُـمْ وَهُـمْ يُصَلُّـونَ، وَأَتَيْنَاهُـمْ وَهُـمْ يُصَلُّـونَ » [68]

زاد ابـن خزيمـة في صحيحـه : « فَحَسِـبْتُ أَنَّهُـمْ يَقُولُـونَ: فَاغْفِـرْ لَهُـمْ يَـوْمَ الدِّيـنِ».[69]

قولـه ﷺ:« يَتَعَاقَبُـونَ فيكـم ملائكـة »أَي يعقـب بعضهـم بعضًـا ويكـون بعضهـم فِي عقـب بعـض

62. انـصر تفصيـل ذلـك في عمـدة القـاري شرح صحيـح البخـاري (4/ 952) .

63. منحـة البـاري بـشرح صحيـح البخـاري (2/ 363)أ. انظـر تفصيـل ذلـك : فتـح البـاري لابـن حجـر (2/ 231-431) .

64. إرشـاد السـاري لـشرح صحيـح البخـاري للقسـطلاني (2/ 72) أو العـدة في شرح العمـدة لابـن العطـار (1/ 143)

65. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 138) .

66. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 972) .

67. الإفصـاح عـن معـاني الصحـاح أ لأبي المظفـر بـن هبـيرة (6/ 031) .

68. أخرجـه البخـاري في صحيحـه (9/ 241) . و مسـلم في صحيحـه (1/ 934) .

69. أخرجـه ابـن خزيمـة في صحيحـه3 (1/ 791) . وأخرجـه أحمـد في مسـنده (51/ 67) أوأخرجـه ابـن حبـان في صحيحـه (5/ 904)أوعلـق عليـه شـعيب الأرنـاؤوط فقـال :إسـناده صحيـح عـلى شرط الشـيخين.

إذا انصرفت ملَائكَة عاقبتهم ملائكَة أخر باللَّيل وَالنَّهَار وإِنَّمَا يَجْتَمعُونَ عنْد انصراف هَؤُلَاءِ ومجيء أُولَئِكَ[70]، تأتي طائفة بإثر طائفة .

ومعنى الحديث أن ملائكة النهار تنزل في صلاة الصبح فتحصي على بني آدم، ويعرج الذين باتوا فيكم ذلك الوقت أي يصعدون، فإذا كانت صلاة العصر نزلت ملائكة الليل، فأحصوا على بني آدم وعرجت ملائكة النهار ويتعاقبون هكذا أبدا.[71] فخصتا بالمحافظة لاشتراكهما في تعاقب الملائكة، ولاشتباههما في أن الصبح يغلب الناس النومُ عليها، وأن العصر يُغلبون عليها بالكسل والسآمة لما كانوا عليه من اشتغالهم ونظرهم في معاشهم، فتزاحم الشغل والكسل في وقتها.

قال المهلب: في حديث أبى هريرة رضي الله عنه أن أهم ما يسأل عنه العبد عند ملاقاة ربه: الصلاة، وأن أهم الصلوات صلاة الصبح وصلاة العصر؛ لاجتماع الملائكة فيهما، وأن الله تعالى، يسأل عما أكد المحافظة عليه منهما، فلذلك عرفهم أنهم ملاقوه وأنهم يرونه، ويسألهم عن ذلك.[72] قال ابن عبد البر : شهود الملائكة للصلاة والأظهر أن ذلك في الجماعات ويحتمل الجماعات وغيرها والله أعلم.[73]

وفي الحديث أنهم يجتمعون في صلاة العصر وصلاة الصبح الفجر، وهو أكمل معنى من الحديث الذي روي أنهم يجتمعون في صلاة الفجر خاصة[74] ، وأظن مَن مال إلى هذه الرواية احتج بقول الله عز وجل {وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} [الإسراء :78] لأن أهل العلم قالوا في تأويل هذه الآية تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار، وليس في هذا دفع لاجتماعهم في صلاة العصر لأن المسكوت عنه قد يكون في معنى المذكور سواء ويكون بخلافه .[75]

وفي قوله ﷺ: « ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ» اختلف في أَنَّهم الحفظة أو السَّياحون، والطوافون في الأرض، والذين يَطْلُبون مجلس الذكر[76] نقل القاضي عياض عن الجمهور : أن هؤلاء الملائكة هم الحفظة ، وقال القرطبي : الأظهر عندي أنهم غيرهم[77] قال ابن حجر : ويقويه أنه لم ينقل أن الحفظة يفارقون الإنسان ولا أن حفظة الليل غير حفظة النهار .[78] واختلف في سبب الاقتصار على

70. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لابن أبي نصر (ص: 424) .

71. الاستذكار لابن عبد البر (2/ 153) .

72. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 081) .

73. الاستذكار لابن عبد البر (2/ 153) وكذا قال ابن حجر والعيني : ولكن الظاهر أن ذلك في الجماعة .عمدة القاري (5/ 54)

74. الحديث سابق الذكر حديث (ص/ 21) في البشارة الثالثة .

75. الاستذكار لابن عبد البر (2/ 153) أو التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (91/ 15) .

76. فيض الباري على صحيح البخاري (2/ 551) .

77. انظر البسط في المسألة عند السيوطي في تنوير الحوالك شرح موطأ مالك (1/ 241) .

78. فتح الباري لابن حجر (2/ 53) و تنوير الحوالك شرح موطأ مالك (1/ 241) .

سؤال الذين باتوا دون الذين ظلوا، فقيل :هو من باب الاكتفاء بذكر أحد المثلين عن الآخر، كقوله تعالى : {فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَىٰ}[الأعلى: 9] أي وإن لم تنفع ،وقوله تعالى : {وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ}[النحل: 81] أي والبرد وإلى هذا أشار ابن التين وغيره .[79] ثم قيل : الحكمة في الاقتصار على ذلك أن حكم طرفي النهار يعلم من حكم طرفي الليل ، فلو ذكره لكان تكرارا ، ثم قيل :الحكمة في الاقتصار على هذا الشق دون الآخر : أن الليل مظنة المعصية ، فلما لم يقع منهم عصيان مع إمكان دواعي الفعل من إمكان الإخفاء ونحوه، واشتغلوا بالطاعة كان النهار أولى بذلك ، فكان السؤال عن الليل أبلغ من السؤال عن النهار لكون النهار محل الاشتهار .[80]

وفي قوله : ﷺ « فَيَسْأَلُهُمْ» وسؤاله تعالى لهم وهو أعلم يحتمل أن يكون تعبدًا للملائكة كما أمرهم الله أن يكتبوا ويحصوا أعمال العباد وهو عالم بسرهم وجهرهم.[81]

وقيل الحكمة فيه: استدعاء شهادتهم لبني آدم بالخير واستنطاقهم بما يقتضي التعطف عليهم وذلك لإظهار الحكمة في خلق نوع الإنسان في مقابلة من قال من الملائكة في قوله تعالى : {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (28) قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ (29) قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ(30) } [البقرة 28-30]. أي وقد وجد فيهم من يسبح ويقدس مثلكم بنص شهادتكم، وقال عياض : هذا السؤال على سبيل التعبد للملائكة كما أمروا أن يكتبوا أعمال بني آدم وهو سبحانه وتعالى أعلم من الجميع بالجميع .

وفي قوله ﷺ: « كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي » قال ابن أبي جمرة : وقع السؤال عن آخر الأعمال؛ لأن الأعمال بخواتيمها، قال: والعباد المسئول عنهم هم المذكورون في قوله تعالى {إِن عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} [الإسراء 65] .[82]

وفي قوله ﷺ: « تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ » ولم يذكروا سائر الأعمال دليل على فضل المصلين من هذه الأمة وأن الصلاة أفضل الأعمال.[83] و لم يراعوا الترتيب الوجودي لأنهم بدأوا بالترك قبل الإتيان والحكمة فيه أنهم طابقوا السؤال لأنه قال : كيف تركتم ؟ ولأن المخبر به صلاة العباد والأعمال بخواتيمها، فناسب ذلك إخبارهم عن آخر عملهم قبل أوله .[84]

قال أبو الوليد الباجي: وهو مِن تفضل الله على

79. فتح الباري لابن حجر (2/ 53) .
80. انظر تفصيل ذلك في فتح الباري لابن حجر (2/ 53) .
81. المنتقى شرح الموطأ للباجي (1/ 503) .
82. فتح الباري لابن حجر (2/ 63) .
83. الاستذكار لابن عبد البر (2/ 153) .
84. فتح الباري لابن حجر (2/ 63) .

عباده أن جعل اجتماعهم في أوقات الصلوات فتكون الصلاة في أول أعمال العباد وآخرها، ويحتمل أن يكون هذا التعاقب من الملائكة في جملة الناس فتكون الصلاة التي يتعاقبون فيها وقت صلاة الناس ووقت إقامتها في المساجد ، ويحتمل أن تكون الملائكة هم الحفظة الكرام وأن يكون التعاقب فيما يخص كل إنسان مما في وقت صلاته.[85]

وقال القاضي عياض : والحكمة في اجتماعهم في هاتين الصلاتين من لطف الله تعالى بعباده وإكرامه لهم بأن جعل اجتماع ملائكته في حال طاعة عباده لتكون شهادتهم لهم بأحسن الشهادة[86] .قال ابن حجر: وفيه شيء لأنه رجح أنهم الحفظة ولا شك أن الذين يصعدون كانوا مقيمين عندهم مشاهدين لأعمالهم في جميع الأوقات فالأولى أن يقال الحكمة في كونه تعالى لا يسألهم إلا عن الحالة التي تركوهم عليها ما ذكر ، ويحتمل : أن يقال إن الله تعالى يستر عنهم ما يعملونه فيما بين الوقتين لكنه بناء على أنهم غير الحفظة وفيه إشارة إلى الحديث الآخر ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ ((الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ))[87] فمِن ثَمَّ وقع السؤال من كل طائفة عن آخر شيء فارقوهم عليه .[88]

البشارة السادسة : حماية الله وحفظه لمن صلى الفجر في جماعة والوعيد لمن ظلمه:

عن جُنْدَب الْقَسْرِيَّ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ الله، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»[89]

قوله ﷺ: « من صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ» بإخلاص مع الجماعة[90] ، وإنَّما خص الصبح لما فيها من المشقة [91]،والكلفة التي لَا يواظب عَلَيْهَا الا خَالص الايمان ، فيستحق أن يدخل تحت الأمان .[92]

وكأنها إنما خصت بذلك لأنها أول النهار الذي هو وقت انتشار الناس في حوائجهم.[93]

قوله ﷺ : « فَهُوَ فِي ذِمَّةِ الله» وأمانه وجواره؛ أي قد استجار بالله تعالى، والله تعالى قد أجاره، فلا ينبغي لأحد أن يتعرض له بشر أو أذىً، فمن فعل ذلك فالله يطلب بحقه ومن طلبه الله لم

85. المنتقى شرح الموطأ للباجي (1/ 503) .

86. فتح الباري لابن حجر (2/ 53) .

87. أخرجه مسلم في صحيحه (1/ 902) .

88. انظر تفصيل ذلك في فتح الباري لابن حجر (2/ 53) .

89 () أخرجه مسلم في صحيحه (1/ 454)

90. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (9/ 701) .

91. السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير (4/ 503) .

92. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (9/ 701) .

93. تطريز رياض الصالحين لفيصل الحريملي (ص: 462) .

يجـد مفـرًا ولا ملجـأ، وقيـل : أي في أمانـه في الدُّنيـا والآخـرة، وهـذا الأمـان غـير الأمـان الـذي ثبـت بكلمـة التَّوحيـد،[94] وقيـل :في حفظـه مـن المصائـب أو مـن الذنـوب والمعـاصي أو في أنـه يطالـب مـن أذاه بـما لا يحـل مطالبـه خاصـة وإلا فـكل مـن نـال مـن المؤمـن مـا لا يحـل مـن الأذيـة فإنـه يطالبـه الله بـه . [95]

قـال الترمـذي: هـو في ذمـة الله لِأَنَّـهُ شـهد الله عـز وَجـل وَمَلَائِكَتـه قَـالَ تَعَـالَى {إِن قُـرْآن الْفجْـر كَانَ مشـهودا} مَعْنَـاهُ ليشـهد الله وَمَلَائِكَتـه .[96]

قولـه ﷺ : « فَـلَا يَطْلُبَنَّكُـمُ اللهُ مِـنْ ذِمَّتِـهِ بِـشَيْءٍ» مِـن إمَّـا (تعليليـة)، والـكلام عـلى حـذف مضـاف؛ والمعنـى فـلا يطلبنكـم الله لأجـل تـرك ذمتـه بـشيء، أو (بيانيـة)، والجـار والمجـرور حـال مقدمـة عـن شيء؛ والمعنـى ولا يطلبنكـم الله بـشيء حـال كونـه مـن ذمتـه.[97]

قـال البيضـاوي: وإن دل ظاهـره عـلى النهـي عـن مطالبـة الله إياهـم بـشيء مـن عهـده ، لكـن المعنـى: نهاهـم عـما يوجـب مطالبتـه تعـالى إياهـم مـن نقـض عهـده وإخفـار ذمتـه ، بالتعـرض لمـن لـه ذمتـه ، ويحتمـل أن يكـون المـراد بالذمـة: الصـلاة المقتضيـة للأمـان ، فيكـون المعنـى: لا تتركـوا صـلاة الصبـح ، فينتقـض بـه العهـد الـذي بينكـم وبـين ربكـم ، فيطلبكـم بـه ، ومـن طلبـه الله للمؤاخـذة بـما فـرط في حقـه والقيـام بعهـده أدركـه ، ومـن أدركـه كبـه عـلى وجهـه في نـار جهنـم.[98]

وقولـه ﷺ: «يُدْرِكُـهُ» الضمـير البـارز في يدركـه عائـد عـلى واحـد مفهـوم مـن الجمـع السـابق، والتقديـر فـلا يطلبـن الله واحـدًا منكـم بـشيء مـن ذمتـه، فيأخـذه فيكبـه في نـار جهنـم؛ أي فيدركـه الله ويأخـذه ولا يفوتـه.

وقولـه ﷺ: «ثُـمَّ يَكُبَّـهُ عَـلَى وَجْهِـهِ فِي نَـارِ جَهَنَّـمَ» أي يسـقطه عـلى وجهـه، والمعنـى فـإن الشـأن والحـال مـن يطلـب الله سـبحانه إيـاه للمؤاخـذة بـشيء مـن ذمتـه وأمانتـه يدركـه الله ولا يفوتـه، فيكبـه في نـار جهنـم. وهـذا وعيـد شـديد لمـن يتعـرض للمصلـين، وترغيـب في حضـور صـلاة الصبـح جماعـة اهـ .[99]

قـال ابـن الجـوزي : أَن مـن صـلى الْفجْـر فقـد أَخـذ مـن الله ذمامـا فَـلَا يَنْبَغِـي لأحـد أَن يُؤْذيـه بظُلْـم، فَمـن ظلمـه فَـإِن الله يُطالبـهُ بذمَّتـه .[100]

البشارة السابعة : كأنما صلى الليل كله .

عـن عَبْـدُ الرَّحْمَـنِ بْـنُ أَبِي عَمْـرَةَ، قَـالَ: دَخَـلَ عُثْـمَانُ بْـنُ عَفَّـانَ الْمَسْـجِدَ بَعْـدَ صَـلَاةِ الْمَغْـرِبِ، فَقَعَـدَ وَحْـدَهُ، فَقَعَـدْتُ إِلَيْـهِ فَقَـالَ، يَـا ابْـنَ أَخِـي سَـمِعْتُ رَسُـولَ الله ﷺ ، يَقُـولُ: «مَـنْ صَـلَّى الْعِشَـاءَ فِي جَمَاعَـةٍ

94. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (9/ 701) .
95. التنوير شرح الجامع الصغير (01/ 482) .
96. نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ (2/ 84) .
97. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (9/ 701) .
98. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي (1/ 342) .
99. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (9/ 701) .
100. كشـف المشـكل مـن حديـث الصحيحـين لابـن الجـوزي (2/ 94).

فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»[101]

قوله ﷺ: « من صلى الْعشَاء فِي جمَاعَة» أَي مَعَهم « فَكَأَنَّمَا قَامَ نصف اللَّيْلِ » أَي اشْتغل بِالْعبَادَة إِلى نصف اللَّيْل .

وقوله ﷺ: «وَمن صلى الصُّبْح فِي جمَاعَة» أَي مُنضمًّا لصلاة جماعة« فَكَأَنَّمَا صلى اللَّيْل كُله» نزّل صَلَاة كل من طرفِي اللَّيْل منزلَة نوافل نصفه وَلَا يلْزم مِنْهُ أَن يبلغ ثَوَابه ثَوَاب من قَامَ اللَّيْل كُله ، لأن هذا تشبيه في مطلق مقدار الثواب، ولا يلزم من تشبيه الشيء بالشيء أخذه بجميع أحكامه، ولو كان قدر الثواب سواء لم يكن لمصلي العشاء والفجر جماعة منفعة في قيام الليل غير التعب ذكره البيضاوي.[102]

وبمثله قال ابن القيم: أي مع العشاء، كما جاء في لفظ آخر[103] ، ومعلوم أنّ ثواب فاعل هذه الأشياء لم يبلغ ثواب المشبَّه به، فيكونَ قدرهما سواءً.[104]

قال السبكي: أي من صلى العشاء والصبح في جماعة، كان له ثواب مثل ثواب من قام نصف ليلة أو ليلة لم يصلّ فيها العشاء والصبح في جماعة، فهو نظير قوله تعالى {لَيْلَةُ القَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ} [القدر: 2] يعنى من ألف شهر لا يكون فيها ليلة القدر، فإذا صلاهما في جماعة وقام الليل كله حصل له من الثواب مثلان على حدّ من فعل كذا له درهم، ومن فعل كذا فله درهم فمن فعل الاثنين فله درهمان (وبهذا تعلم) ردّ قول البيضاوي، وحديث الباب صريح في أن صلاة العشاء والفجر في جماعة فيهما ثواب كثواب قيام الليل .[105]

قال الطيبي: ويجوز أن يجعل كلاً من العشاء والصبح مستقلاً بما رتب عليه. وإنما قيل أولاً: «قام» لأن صلاة الليل يعبر عنها بقام، كما يقال: نهاره صائم، وليله قائم. وقيل ثانيا: « صلى الليل كله » ولم يقل: «قام» ليشاكل قوله ﷺ: « صلى الصبح »[106]

وخصّهما بالذكر لثقلهما على النفوس؛ لأن صلاة الفجر في وقت طِيب النوم ولذته، لِأَن مصليها فِي جمَاعَة يحْتَاج إِلَى الانتباه بِوَقْت يُمكنهُ فِيهِ التهيؤ للصَّلَاة وَإِدْرَاك الْجَمَاعَة، وَالنَّوْم حِينَئِذٍ مستلذ.[107] فالاستعداد لها بالهبوب من النوم أشق لأن الله عز وجل قال : {إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا}[المزمل : 6]، وصلاة العشاء في غلبة

101. أخرجه مسلم في صحيحه (1/ 454) .

102. شرح الزرقاني على الموطأ (1/ 274) التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 624)

103. بلفظ «من صلى صلاة العشاء والصبح في جماعة فهو كقيام ليلة». ذكره أحمد في مسنده (1/ 75)

104. الداء والدواء الجواب الكافي لابن القيم الجوزية (1/ 833)

105. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود للسبكي (4/ 642)

106. شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (3/ 898) .

107. كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (1/ 571) .

الظلمـة والحديـث مـع الأهـل والأصدقـاء،[108] فـلا يؤثرهمـا إلا كل مخلـص تقـي قـال تعـالى : {تَتَجَـافَى جُنُوبُهُـمْ عَـنِ الْمَضَاجِـعِ يَدْعُـونَ رَبَّهُـمْ خَوْفًـا وَطَمَعًـا } [السـجدة: 16] فلـما آثـروا السـهر والتهجـد فيهـما عـلي النـوم سرى ثوابهـما إلى سـائر أوقـات الهجـود. [109]

واختلـف العلـماء في المـراد مـن الحديـث: فحمـل بعضهـم حديـث مسـلم [110]عـلى ظاهـره وَأخـذ بـه الظَّاهِرِيَّـة فقالـوا: يحصـل لمـن صلاهمـا قيـام لَيْلَـة وَنصـف [111]. أي أن جماعـة العشـاء تـوازي في فضيلتهـا قيـام نصـف ليلـة، وجماعـة الصبـح تـوازي في فضيلتهـا قيـام ليلـة.[112] ويحتمـل أَنْ يكـون للصبـح مزِيَّـة عَـلَى العشـاء لِأَنَّ القيـام فيـه أَصْعَـبُ وَأَشَـقُّ عَـلَى النَّفْـسِ ، وَاللهُ أَعْلَـمُ .[113]

وقيـل يحتمـل: أن مجمـوع صـلاتي العشـاء والصبـح جماعـة، كقيـام الليـل كلِّـه، فَتكـون صـلاة كل وَاحِدَة جماعـة كقيـام نصْـف اللَّيْـل.[114] أخـذا باللفـظ الذي خرجه به أبو داود [115] .

ومعنـى هـذا: فكأنـما قـامَ نصـفَ ليلـة أو ليلـةٍ لم يصـل فيهـا العتمـة أو الصبـح في جماعـة، إذ لـو صـلى ذلـك في جماعـة لحصـل لـه فضلهـا وفضـل القيـام ذلـك عليـه.[116]

قولـه ﷺ: « فكأنـما صـلي الليـل كله » لعلـه ﷺ لم يرد أن صـلاة الصبـح قامـت مقـام صـلاة الليـل كلـه، بل أراد بقيتهـا التـي اسـتبقتها صـلاة العشـاء في جماعـة ، ونحـوه قولـه تعـالي: { خَلَـقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَـيْنِ } [فصلـت :9] إلي قولـه تعـالى : {فِي أَرْبَعَـةِ أَيَّـامٍ } [فصلـت :10] قـال الزجـاج: في {فِي أَرْبَعَـةِ أَيَّـامٍ } في تتمـة أربعـة أيـام، يريـد بالتتمـة اليومـين[117].

مسألة واستنباط :

وهنـا مسـألة لطيفـة واسـتنباط جميـل في إدراك قيـام ليلـة القـدر عنـد الشـافعية مـن حديـث رسـول الله ﷺ « مـن صـلى الْعشَـاء فِي جمَاعَـة» قالـوا : أَي مَعَهـم أَي ثـمَّ صـلى الصُّبْـح فِي جمَاعَـة ، فقـد أَخـذ بحظـه مـن لَيْلَـة الْقـدر، أَخـذ بِـهِ الشَّـافِعِي فِي الْقَدِيـم فَقَـالَ مـن شـهد الْعشَـاء وَالصُّبْـح فِي جمَاعَـة لَيْلَـة الْقـدر

108. تطريـز ريـاض الصالحـين (ص: 326) أوانظـر : كشـف المشـكل مـن حديـث الصحيحـين لابـن الجـوزي (1/ 571).

109. شرح المشـكاة للطيبـي الكاشـف عـن حقائـق السـنن (3/ 898) .

110. صحيح مسلم (1 / 454) .

111. التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 624) .

112. شرح أبي داود للعينـي (3/ 23) وانظـر : كشـف المشـكل مـن حديـث الصحيحـين لابـن الجـوزي (1/ 571) .

113. مرقـاة المفاتيـح شرح مشـكاة المصابيـح لعـلي الهـروي (4/ 1441) .

114. كشـف المشـكل مـن حديـث الصحيحـين لابـن الجـوزي (1/ 571) .

115. قـال أبـو داود حَدَّثَنَـا أَحْمَـدُ بْـنُ حَنْبَـلٍ، حَدَّثَنَـا إِسْـحَاقُ بْـنُ يُوسُـفَ، حَدَّثَنَـا سُـفْيَانُ، عَـنْ أَبِي سَـهْلٍ يَعْنِـي عُثْـمَانَ بْـنَ حَكِيـمٍ، حَدَّثَنَـا عَبْـدُ الرَّحْمَـنِ بْـنُ أَبِي عَمْـرَةَ، عَـنْ عُثْـمَانَ بْـنِ عَفَّـانَ، قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ: «مَـنْ صَـلَّى الْعِشَـاءَ فِي جَمَاعَـةٍ كَانَ كَقِيَـامِ نِصْـفِ لَيْلَـةٍ، وَمَـنْ صَـلَّى الْعِشَـاءَ وَالْفَجْـرَ فِي جَمَاعَـةٍ كَانَ كَقِيَـامِ لَيْلَـةٍ» سـنن أبي داود (1/ 251) وخرجـه الترمـذي في سـننه (1/ 334) قـال الترمـذي : « حَدِيـثُ عُثْـمَانَ حَدِيـثٌ حَسَـنٌ صَحِيـحٌ « و صححـه الالبـاني .

116. إكمال المعلم بفوائد مسلم (2/ 926) .

117. شرح المشـكاة للطيبـي الكاشـف عـن حقائـق السـنن (3/ 898) .

أخذ بحظه مِنْهَا وَلم ينص فِي الْجَدِيد على خِلَافه [118].

البشارة الثامنة: الفكاك من عقد الشيطان ، فيصبح نشيطا طيب النفس .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ[119] رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلاَثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَّ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلاَنَ» [120]

قوله ﷺ: « يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ» إبليس، أو أحد أعوانه [121].

قوله ﷺ: «عَلَى قَافِيَةِ[122] رَأْسِ أَحَدِكُمْ» ظاهره التعميم في المخاطبين، ومن في معناهم، ويمكن أن يخص منه من صلّى العشاء في جماعة ، ومن ورد في حقه أنه يحفظ من الشيطان: كالأنبياء، ومن يتناوله قوله: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} [الإسراء: 65] وكمن قرأ آية الكرسي عند نومه، وقد ثبت أنه يحفظ من الشيطان حتى يصبح. [123] وقيل : لا يعارضه ذلك لإمكان حمل حديث الباب على العقد المعنوي ، وحمل القرب في هذا الحديث على الحسي أو العكس ، أو حمل الحديثين على المعنوي أو الحسي، فيمكن تخصيص حديث الباب بحديث أبي هريرة رضي الله عنه [124] أي فيعقد الشيطان على قافية رأس كل واحد إلا من قرأ آية الكرسي عند نومه.[125] قوله ﷺ « ثَلَاثَ

118. التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 624)

119. والقافية: هي مؤخرة الرأس، وفيه العقل والفهم، فعقده فيه إثباته في فهمه أنه بقى عليه ليل طويل. شرح صحيح البخاري لابن بطال (3/ 431) . ولعل تخصيص القفا لأنه محل الواهمة ومحل تصرفها وهي أطوع القوى للشيطان وأسرع إجابة لدعوته . المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود للسبكي (7/ 822) .

120. أخرجه البخاري في صحيحه (2/ 25) أو مسلم في صحيحه (1/ 835) .

121. قال ابن القيم : ومن شره كذلك أنه قعد لابن آدم بطرق الخير كلها فما من طريق من طرق الخير إلا والشيطان مرصد عليه يمنعه بجهده أن يسلكه فإن خالفه وسلكه ثبطه فيه وعوقه وشوش عليه بالمعارضات والقواطع فإن عمله وفرغ منه قيض له ما يبطل أثره ويرده على حافرته ويكفي من شره أنه أقسم بالله ليقعدن لبني آدم صراطه المستقيم وأقسم ليأتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولقد بلغ شره أن أعمل المكيدة وبالغ في الحيلة حتى أخرج آدم من الجنة ثم لم يكفه ذلك حتى استقطع من أولاده شرطة النار من كل ألف وتسعة وتسعين ثم لم يكفه ذلك حتى أعمل الحيلة في إبطال دعوة الله من الأرض وقصد أن تكون الدعوة له وأن يعبد من دون الله فهو ساع بأقصى جهده على إطفاء نور الله وإبطال دعوته وإقامة دعوة الكفر والشرك ومحو التوحيد وأعلامه من الأرض ويكفي من شره أنه تصدى لإبراهيم خليل الرحمن حتى رماه قومه بالمنجنيق في النار فرد الله تعالى كيده عليه وجعل النار على خليله بردا وسلاما . بدائع الفوائد (2/ 951).

122. والقافية: هي مؤخرة الرأس، وفيه العقل والفهم، فعقده فيه إثباته في فهمه أنه بقى عليه ليل طويل. شرح ابن بطال (3/ 431) .

123. شرح القسطلاني ،إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (2/ 123).

124. عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعًا «إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي (اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح» صحيح البخاري

125. المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود للسبكي (7/

عُقَدٍ» قال الطيبي : التقييد بالثلاث إما للتأكيد، أو لأن الذي ينحل به عقدته ثلاثة أشياء: الذكر، والوضوء، والصلاة. فكأن الشيطان منعه عن كل واحد منهما بعد عقدها على قافيته. ولعل تخصيص القفا لأنه محل الواهمة ومجال تصرفها. وهي أطوع القوى للشيطان وأسرعها إجابة إلى دعوته.[126]

قال ابن بطال : ورأيت لبعض من فَسَّرَ هذا الحديث، قال: العقد الثلاث هي: الأكل والشرب والنوم، وقال: ألا ترى أن من أكثر الأكل والشرب أنه يكثر نومه لذلك، والله أعلم بصحة هذا التأويل وبما أراد ﷺ من ذلك.[127]

قوله ﷺ «يَضْرِبُ» أي يحجب الحس عن النائم حتى لا يستيقظ، ومنه قوله تعالى: {فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ} [الكهف: 11] أي: حجبنا الحس أن يلج في آذانهم فينتبهوا. فالمراد تثقيله في النوم وإطالته، فكأنه قد شد عليه شداد، أو عقد عليه ثلاث عقد.[128]

قال ابن عبد البر : وأما عقد الشيطان على قافية رأس بن آدم إذا رقد فلا يوصل إلى كيفية ذلك، وأظنه كناية عن جنس الشيطان وتثبيطه للإنسان على قيام الليل وعمل البر، وقيل : إنها كعقد السحر من قول الله تعالى {النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ} [الفلق :4] [129] وقال في التمهيد : والمعنى عندي والله أعلم في هذا الحديث أن الشيطان ينوم المرء ويزيده ثقلا وكسلا ، بسعيه وما أعطي من الوسوسة والقدرة على الإغواء والتضليل ، وتزيين الباطل والعون عليه إلا عباد الله المخلصين .[130]

قال المهلب: قد فسر ﷺ معنى العقد وهو قوله : «عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ» كأنه يقولها إذا أراد النائم الاستيقاظ إلى حزبه، فيعتقد في نفسه أنه بقيت من الليل بقية طويلة حتى يروم بذلك إتلاف ساعات ليله وتفويت حزبه [131]، وأنه يأتي بها الآدمي على جهة التنصح ؛ فإنه لو جاء مجاهرًا بالمكر وآمرًا بترك التهجد لم يكن يقبل منه؛ لأنه كان يبدو له في صورة لا تخفى عليه أنه شيطان لدفعه عن الخير بالكلية، ولكنه لما جاءه يذكره بطول الليل عليه ونصحه من جهة الرفق ببدنه بقوله ﷺ: «عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ» ليحظى منه إما بتفويته الأصل التهجد، أو قريبًا من الفجر؛ ليدخله فيه في وقت ضيق، فيفوته التدبير بقراءته وأذكار صلواته الذي يتمكن منه في سعة الوقت عليه، فكان عقده على القافية.[132]

822) .

126. شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (4/ 1021) .

127. شرح صحيح البخاري لابن بطال (3/ 431) .

128. شرح القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (2/ 123) .

129. الاستذكار لابن عبد البر (2/ 753) أ وانظر شرح أبي داود للعيني (5/ 312) ..

130. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (91/ 54) .

131. شرح صحيح البخاري لابن بطال (3/ 431) .

132. الإفصاح عن معاني الصحاح (7/ 172) .

وظاهره: أن العقد كلها تنحل بالصلاة، وهو خاصة، كذلك، في حق من لم يحتج إلى الطهارة، كمن نام متمكنًا مثلاً ثم انتبه فصلّى من قبل أن يذكر أو يتطهر، لأن الصلاة تستلزم الطهارة، وتتضمن الذكر. قوله ﷺ: « فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَّ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ» الحث على ذكر الله تعالى عند الاستيقاظ بكل ما صدق عليه الذكر ، وجاءت فيه أذكار مخصوصة مشهورة في الصحيح ،[133] ولا يتعين لهذه الفضيلة ذكر لكن الأذكار المأثورة فيه أفضل.[134] فإذا ذكر الله انحلت عقدة، أي علم أنه قد مر من الليل طويل وأنه لم يبق منه طويل .

قوله ﷺ: «فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ» فيه التحريض على الوضوء حينئذ وعلى الصلاة ، فإذا قام وتوضأ استبان له ذلك أيضًا وانحل ما كان عقد في نفسه من الغرور والاستدراج، فإذا صلى واستقبل القبلة انحلت العقدة الثالثة، لأنه لم يصغ إلى قوله، ويئس الشيطان منه.[135]

المراد بالصلاة هنا: الفريضة، قاله ابن التين، قَالَ: وقيل: النافلة، واحتج له بالحديث هذا[136]:

((بال الشيطان في أذنه))[137]

قال ابن عبد البر: إلا أنه تنحل عقده بالوضوء للفريضة وصلاتها والله أعلم .[138]

وفيه دليل على أن ذكر الله يطرد به الشيطان، وكذلك الوضوء والصلاة، ويحتمل أن يكون الذكر للوضوء والصلاة لما فيهما من معنى الذكر، فخص بهذا الفضل في طرد الشيطان، ويحتمل أن يكون كذلك سائر أعمال البر والله أعلم، فمن قام من الليل يصلي انحلت عقده، فإن لم يفعل أصبح على ما قال ﷺ إلا أنه تنحل عقده بالوضوء للفريضة وصلاتها والله أعلم وأما طرد الشيطان بالتلاوة والذكر والأذان فمجتمع عليه مشهور في الآثار.[139]

قوله ﷺ: «فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ» لأنه مسرور بما قدم، مستبشر بما وعده الله من الثواب.

قوله: « وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ » وإذا لم يصل أصبح خبيث النفس ، أي مهمومًا بجواز كيد الشيطان عليه، وبتأثير سحر الشيطان وبلوغه غرضه فيه ، وهمه بما فاته من حزبه، وجاز عليه من كيد عدوهِ.[140] و«كَسْلَانَ» بتثبيط الشيطان

133. شرح القسطلاني إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (2/ 223) .

134. شرح النووي على مسلم (6/ 66). قال النووي : وقد جمعتها وما يتعلق بها في باب من كتاب الأذكار .

135. شرح صحيح البخاري لابن بطال (3/ 431) .

136. التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (9/ 09) .

137. أخرجه البخاري في صحيحه (2/ 25) .

138. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (91/ 54) .

139. المرجع السابق (91/ 64) .

140. إكمال المعلم بفوائد مسلم (3/ 241) ، شرح صحيح البخاري لابن بطال (3/ 531) .

لـه عـما كان اعتـاده مـن فعـل الخـير.[141]

فـإن قلـت: نهـى أن يقـول الإنسـان: خبثـت نفـسي، فكيـف أطلقـه؟ قلـت: هـذا إخبـار عـن سـوء حـال ذلـك في مقـام التنفـير، فـلا تـرى أشـد ملاءمـة منـه.[142] وهـذا فإنـما يفعلـه - قاتلـه الله - مـع أهـل قيـام الليل وذوي التهجد، فكيف بالغافلين![143]

البشـارة التاسـعة : وعـد الله لمـن صـلى البرديـن بدخـول الجنـة.

عَـنْ أَبِي بَكْـرِ بْـنِ أَبِي مُوسَـى، عَـنْ أَبِيـهِ، أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَـالَ: «مَـنْ صَـلَّى البَرْدَيْـنِ دَخَـلَ الجَنَّـةَ».[144] قولـه ﷺ: «مَـنْ صَـلَّى البَرْدَيْـنِ» بفتـح الموحـدة وسـكون الـراء. والْإِبْـرَاد: انكسـار وهـج الحـر وتوقـده، وذلـك أَن فتـور الْحـر بِالْإِضَافَـة إِلَى شـدته بـرد.[145]

والعـرب تقـول للغـداة والعـشي: بـردا النهـار وأبـرداه، قـال الخطـابي: وإنـما قيـل لهـما: بـردان، وأبـردان لطيـب الهـواء، وبـرده في هذيـن الوقتـين، قـال: وأمـا قولـه: ((إِذَا اشْـتَدَّ الحَـرُّ فَأَبْـرِدُوا عَـنِ الصَّـلاَةِ، فَـإِنَّ شِـدَّةَ الحَـرِّ مِـنْ فَيْـحِ جَهَنَّـمَ))[146]، فليـس هـذا مـن بـردي النهـار؛ لأنـه لا يجـوز تأخـير الظهـر إلى ذلـك الوقـت، وإنـما الإبـراد: انكسـار وهـج الشـمس بعـد الـزوال، وسـمى ذلـك إبـرادًا ؛ لأنـه بالإضافـة إلى حَـرِّ الهاجـرة بـرد، وقـد روى مثـل هـذا التفسـير عـن محمـد بـن كعـب القرظـي.[147]

قـال ابـن الجـوزي : الـبردان: الْغَـدَاة وَالْعـصر، سـميا بالبرديـن لِأَنَّهُـمَا يصليـان فِي بـردي النَّهَـار: وهمـا طرفـاه حِـين تذْهـب سُـورَة الْحـر.[148]

قـال القـزاز: فرضـت الصـلاة أولًا ركعتـين بالغـداة، وركعتـين بالعـشي، وهمـا معنـى قولـه ﷺ «مَـنْ صَـلَّى البَرْدَيْـنِ دَخَـلَ الجَنَّـةَ»، إلى ليلـة الإسراء فرضـت الخمـس بغـير أوقـات فـكان الرجـل يصليهـا في وقـت واحـد إن شـاء، وإن شـاء فرقهـا، ثـم لمـا هاجـر صلاهـا ركعتـين ركعتـين بأوقـات، ثـم زيـد في صـلاة الحـضر، وفـرض الوضـوء والغسـل .[149]

ذكـر الحـربي أن الصـلاة قبـل الإسراء كانـت صـلاة قبـل غـروب الشـمس، وصـلاة قبـل طلوعهـا. ويشـهد لذلـك قولـه تعـالى: {وَسَـبِّحْ بِحَمْـدِ رَبِّـكَ بِالْعَـشِيِّ وَالْإِبْـكَارِ}[150] [غافـر: 55].

وأجيـب: لعلـه أراد قبـل فرضهـا ليلـة الإسراء. وعـن مقاتـل بـن سـليمان: فـرض الله الصـلاة في

141. شرح صحيح البخاري لابن بطال (3/ 531) .

142. الكوثـر الجـاري إلى ريـاض أحاديـث البخـاري لأحمـد بـن إسـماعيل (3/ 402).

143. الإفصاح عن معاني الصحاح (7/ 172).

144. أخرجـه البخـاري في صحيحـه (1/ 911)أ ومسـلم في صحيحـه (1/ 044)

145. كشف المشكل من حديث الصحيحين (1/ 953).

146. أخرجـه البخـاري في صحيحـه (1/ 311)أ ومسـلم في صحيحه (1/ 134) .

147. شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 991) .

148. كشف المشكل من حديث الصحيحين (1/ 104) .

149. نخـب الأفـكار في تنقيـح مبـاني الأخبـار في شرح معـاني الآثـار للعينـي (3/ 6) .

150. التوضيح لشرح الجامع الصحيح (5/ 522) .

أول الإسلام ركعتين بالغداة، وركعتين بالعشي، ثم فرض الخمس ليلة المعراج. قلت: وإلى ذَلِكَ الإشارة بقوله ﷺ : « من صلى البردين دخل الجنة» [151]

وقال البزار: إن «مَنْ» موصولة لا شرطية، والمراد الذين صلوهما أول ما فرضت الصلاة، ثم ماتوا قبل فرض الصلوات الخمس، لأنها فرضت أولًا ركعتين بالغداة، وركعتين بالعشي، ثم فرضت الصلوات الخمس، فهو خبر عن أناس مخصوصين لا عموم فيه، ولا يخفى ما في قوله من التكلف والبعد، والأوْجه أن «مَنْ» في الحديث شرطية.[152]

قال العيني: وزعم القزاز أنه اجتهد في تمييز هذين الوقتين لعظم فائدتهما، فقال: إن الله تعالى أدخل الجنة كل من صلى تلك الصلاة ممن آمن به في أول دعوته، وبشر بهذا الخبر أن من صلاهما معه في أول فرضه إلى أن نسخ ليلة الإسراء، أدخلهم الله الجنة كما بادروا إليه من الإيمان تفضلا منه تعالى. انتهى.[153]ثم عقب العيني فقال :كلامه يؤدي إلى أن هذا مخصوص لأناس معينين، ولا عموم فيه؛ وأنه منسوخ، وليس كذلك من وجوه: الأول: أن راويه أبا موسى سمعه في أواخر الإسلام، وأنه فهم العموم، وكذا غيره فهم ذلك لأنه خبر فضل لمحمد ﷺ ولأمته، الثاني: أن الفضائل لا تنسخ. الثالث: أن كلمة: من، شرطية. وقوله ﷺ: «دَخَلَ الجَنَّةَ» جواب الشرط، فكل من أتى بالشرط فقد استحق المشروط لعموم كلمة الشرط، ولا يقال: إن مفهومه يقتضي أن من لم يصلها لم يدخل الجنة، لأنا نقول: المفهوم ليس بحجة .[154]

قوله ﷺ: «دَخَلَ الجَنَّةَ». عبر بالماضي عن المضارع ليعلم أن الموعود به بمنزلة الآتي المحقق الوقوع.[155] قال ابن الملقن : إما أن يكون خرج مخرج الغالب؛ لأن الغالب أن من صلاهما ورعى حقوقهما انتهى عما ينافيهما من فحشاء ومنكر؛ لأن الصلاة تنهى عنهما، أو يكون آخر أمره دخولها[156] ،وأما وجه التخصيص بهما فهو لزيادة شرفهما وترغيبا في حفظهما لشهود الملائكة فيهما .[157]

قال الكرماني: فان قلت مفهومه يقتضي أن لم يصلهما لم يدخلها لكن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ومذهب أهل السنة أن الفاسق لا يخلد في النار. قلت: من لم يصلهما متهاونا بهما فهو كافر لا يدخلها أو المراد دخل الجنة ابتداء من غير أن يدخل النار؛ لأن من صلاهما دائما من

151. المرجع السابق (5/ 622) .

152. كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري (8/ 221) .

153. عمدة القاري شرح صحيح البخاري (5/ 17) .

154. المرجع السابق .

155. شرح القسطلاني إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (1/ 605) .

156. التوضيح لشرح الجامع الصحيح (6/ 942) .

157. عمدة القاري شرح صحيح البخاري (5/ 17) .

غير فتور فيهما بشرائطه من الإخلاص ونحوه فهو لا يكون فاسقا أصلا قال اللهَّ تَعَالَى: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} [العنكبوت: 45] فإن قلت: فكل الصلوات كذلك فما وجه التخصيص بهما ؟ قلت : لزيادة شرفهما وترغيبا في حفظهما ، فإن قلت : ما وجه العدول عن الأصل وهو فعل المضارع ؟ قلت :إرادة التأكيد في وقوعه يجعل ما هو للوقوع كالواقع كقوله تعالى {وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ} [الأعراف: 44] أو النظر إلى تضمين من معنى الشرطية، وإعطائها حكم إن في جعل الماضي مستقبلا.[158] يحتمل أن يراد مع الناجين: أي إذا لم يقترف الكبائر أو اقترفها وتاب منها، أو لم يتب وتجاوزها الله له، ويحتمل أن يراد دخلها بعد المجازاة، ففيه إيماء إلى حسن خاتمة مصليهما بوفاته على الإسلام، إذ لا يدخلها إلا من مات مسلماً .[159]

البشارة العاشرة : الأمان من النفاق[160].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الفَجْرِ وَالعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ المُؤَذِّنَ، فَيُقِيمَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ آخُذَ شُعَلًا مِنْ نَارٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَى مَنْ لاَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ بَعْدُ»[161].

قوله ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الفَجْرِ وَالعِشَاءِ».

قال ابن رجب: والمراد بثقل هاتين الصلاتين عَلَى المنافقين: ثقل شهودهما فِي المساجد، وباقي الحَدِيْث يدل عَلَى ذَلِكَ.[162]

قال ابن عبد البر: والمعنى عندي في ذلك أنه من شهد هاتين الصلاتين في الجماعة فأحرى أن يواظب على غيرهما ، وفي ذلك تأكيد في شهود الجماعة، وأعلام من علامات أهل الفسق والنفاق المواظبة على التخلف عنهما في الجماعة من غير عذر والله أعلم .[163]

قال ابن حجر : ودل هذا على أن الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين[164] ، ومنه قوله تعالى {وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَى} [التَّوبة: 54] وإنما كانت العشاء والفجر أثقل عليهم من غيرهما لقوة الداعي إلى تركهما لأن العشاء وقت السكون والراحة والصبح وقت لذة النوم ، وقيل وجهه كون المؤمنين يفوزون بما ترتب عليهما من الفضل لقيامهم بحقهما دون المنافقين.[165]

158. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (4/ 612) .

159. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين للصديقي (6/ 435) . انظر الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (1/ 781) .

160. لمن يشهد الفجر بإقبال ورغبة أعلى الدوام .

161. أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 231) ومسلم في صحيحه (1/ 154).

162. فتح الباري لابن رجب (6/ 33) .

163. الاستذكار 2/ 441 .

164. فتح الباري لابن حجر (2/ 141) وعمدة القاري للعيني (5/ 471) .

165. فتح الباري لابن حجر (2/ 141) .

وصلاة الفجر والعشاء تصليان في الليل حيث ينتشر الظلام، ويحجب الأنظار فلا يرى الناس من حضر فيهما ومن غاب عنهما، وهم إنما يصلون مع الجماعة رياءً ونفاقًا، فيواظبون على الصلوات النهارية كي يراهم الناس ويتغيبون عن الصلوات الليلية حيث لا يرونهم، ويستثقلون الحضور إليها لسوء نيتهم . عن ابن عمر قال: «كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ»[166]

قال ابن عبد البر: وهذه الآثار تدل على مشروعية تفقد الناس في حضور صلوات الجماعة؛ بخلاف من قال : إنه بدعة .[167]

قوله ﷺ : « وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا » .

أي لو يعلمون ما فيهما من الأجر والثواب، ومن مزيد الفضل لأتوهما أي الصلاتين، والمراد لأتوا إلى المحل الذي يصليان فيه جماعة وهو المسجد « وَلَوْ حَبْوًا »أي يزحفون إذا منعهم مانع من المشي كما يزحف الصغير[168] ، ولابن أبي شيبة من حديث أبي الدرداء ، أنه قال في مرضه الذي مات فيه: «ألا احملوني» قال: فحملوه، فأخرجوه، فقال: «اسمعوا وبلغوا من خلفكم، حافظوا على هاتين الصلاتين العشاء والصبح، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا على مرافقكم وركبكم».[169]

قوله ﷺ : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ الْمُؤَذِّنَ، فَيُقِيمَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ »

قال ابن الملقن : وبه احتج من قال: إن الوعيد بالإحراق لمن تخلف عن صلاة الجماعة، أريد به المنافقون، لذكرهم في أول الحديث، ويحتمل أنه ﷺ أخبر المؤمنين أن من شأن المنافقين ثقل هاتين الصلاتين عليهم في الجماعة، فحذر المؤمنين من التشبه بهم في ذلك وامتثال طريقتهم، ووجه ثقل هاتين الصلاتين عليهم فعلهما في وقت الراحة.[170]

وقال شداد بن أوس: من أحب أن يجعله الله من الذين يرفع الله بهم العذاب من أهل الأرض فليحافظ على هاتين الصلاتين في الجماعة صلاة العشاء وصلاة الصبح .[171]

قوله ﷺ : « ثُمَّ آخُذَ شُعَلًا مِنْ نَارٍ، » « شُعَلًا «بضم الشين المعجمة وضم العين المهملة جمع

166. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (1/ 292) من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، والبزار في مسنده (21/ 881) من طريق خالد بن يوسف، عن أبيه، عن محمد بن عجلان، عن نافع، به، وابن خزيمة في صحيحه (2/ 073) وان حبان في صحيحه (4/ 654)، والحاكم في مستدركه (1/ 033) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قال شعيب الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الجبار بن العلاء، فإنه من رجال مسلم وحده. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 2/ 04: رواه البزار ورجاله ثقات.

167. الاستذكار لابن عبد البر (1/ 973) .

168. فتح الباري لابن حجر (2/ 141) وعمدة القاري للعيني (5/ 571) .

169. مصنف ابن أبي شيبة (1/ 292) والبيهقي في شعب الإيمان (4/ 843).

170. التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (6/ 934) .

171. الاستذكار 2/ 441 .

شـعيلة وهـو الفتيلـة فيهـا نـار وبفتـح العـين جمـع الشـعلة مـن النـار. [172]

قولـه ﷺ : « فَأُحَـرِّقَ عَـلَى مَـنْ لاَ يَخْـرُجُ إِلَى الصَّلاَةِ بَعْدُ» .

« فَأُحَـرِّقَ « بالتشـديد مـن التحريـق والمـراد بـه التكثير، يقـال: حرقـه بالتشـديد إذا بالـغ في تحريقـه [173].

والمعنـى أخالـف المشـتغلين بالصـلاة قاصـدا إلى بيـوت الذيـن لم يخرجـوا عنهـا إلى الصـلاة فأحرقهـا عليهـم.

قـال العينـي : وهـذا الحديـث يـدل عـلى أنـه ﷺ أطلـق عـلى المؤمنـين الذيـن لا يحـضرون الجماعـة ، ويصلـون في بيوتهـم مـن غـير عـذر ولا علـة تمنـع عـن الإتيـان ، اسـم المنافقـين عـلى سـبيل المبالغـة في التهديـد فافهـم .[174]

وفيـه مـن الفوائـد والـدرر الـشيء الكثـير[175] منهـا : أن النفـاق بعيـد مـن الذيـن يواظبـون عـلى شـهود العشـاء والصبـح في جماعـة ومـن واظـب عـلى هاتـين الصلاتـين في جماعـة فأحـرى أن يواظـب عـلى غيرهمـا .[176]

وفيـه أن جماعـة اسـتدلوا بـه عـلى أن الجماعـة فـرض عـين ، وقـال صاحـب التلويـح اختلـف في صـلاة الجماعـة هـل هـي شرط في صحـة الصـلاة كـما قـال داود بـن عـلي وأحمـد بـن حنبـل، أو فـرض عـلى الأعيـان كـما قالـه جماعـة مـن العلـماء ابـن خزيمـة وابـن المنـذر، وهـو قـول عطـاء والأوزاعـي وأبي ثـور، وهـو الصحيـح عنـد أحمـد، وقـال في شرح المهـذب وقيـل أنـه قـول للشـافعي وعـن أحمـد واجبـة ليسـت بـشرط وقيـل سـنة مؤكـدة، ولـو كانـت سـنة فتـارك السـنة لا يحـرق عليـه بيتـه إذ سـيدنا رسـول الله ﷺ لا يهـم إلا بحـق ويـدل عـلى وجوبهـا صـلاة الخـوف إذ فيهـا أعـمال منافيـة للصـلاة ولا يعمـل ذلـك لأجـل فـرض كفايـة ولا سـنة [177] وبـما في صحيـح مسـلم عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ، قَـالَ: أَتَـى النَّبِـيَّ ﷺ رَجُـلٌ أَعْمَـى، فَقَـالَ: يَـا رَسُـولَ الله، إِنَّـهُ لَيْـسَ لِي قَائِـدٌ يَقُـودُنِي إِلَى الْمَسْـجِدِ، فَسَـأَلَ رَسُـولَ الله ﷺ أَنْ يُرَخِّـصَ لَـهُ، فَيُصَـلِّيَ فِي بَيْتِـهِ، فَرَخَّـصَ لَـهُ، فَلَـمَّا وَلَّى، دَعَـاهُ، فَقَـالَ: «هَـلْ تَسْـمَعُ النِّـدَاءَ بِالصَّـلَاةِ؟» قَـالَ: نَعَـمْ، قَـالَ: «فَأَجِـبْ» .[178]

172. عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (5/ 571) .

173. المرجع السابق (5/ 161) .

174. عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (5/ 571) .

175. هكـذا حديـث رسـول الله صـلى الله عليـه وسـلم الحديـث اكتفيـت هنـا في شرحـه وفي ذكـر مـا يسـتفاد منـه عـلى البشـارة التـي يحتويهـا .

176. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (02/ 11) .

177. عمـدة القـاري شرح صحيـح البخـاري للعينـي (5/ 261) وانظـر تفصيـل المسـالة في حكـم صـلاة الجماعـة : التمهيـد لابـن عبـد البـر (81/ 133) إكـمال المعلـم بفوائـد مسـلم للقـاضي عيـاض (2/ 226) فتـح البـاري لابـن حجـر (2/ 141) وعمـدة القـاري للعينـي (5/ 471) .والمغنـي لابـن قدامـة (2/ 031) المجمـوع شرح المهـذب للنـووي (4/ 291) .

178. أخرجه مسلم في صحيحه (1/ 254) .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

في ختام بحثي أورد البشارات التي ذكرت في الصحيحين والموفق من وفق لها فحظي بقربه من ربه، وتتلخص في الآتي:

البشارة برؤية الله يوم القيامة (وهي أعظم البشارات) ، البشارة الثانية :شهود الصلاة من الملأ الأعلى ، أما الثالثة :الفضل العظيم الذي أخفاه الله و اختص علمه لنفسه سبحانه، والرابعة اجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار، والخامسة سؤال الله عنهم، والسادسة حماية الله وحفظه له ، والسابعة كأنه صلى الليل كله ،و والثامنة الفكاك من عقد الشيطان ، و التاسعة الوعد بدخول الجنة ،و العاشرة الأمان من النفاق . هذ هي البشائر الحسان والكرائم الجزال والوعود العظام التي يعطيها الله سبحانه وتعالى لمرتاد المساجد ساعيا لرضى الله، متخليا عن لذة النوم والفراش، قاصدا الخطوات النيرات ليحصل على الجزاء العظيم الذي أعده الله الكريم لكل من سار على نهج الحبيب محمد ﷺ واجتهد في مرضاة الله قال تعال: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ}. [سورة العنكبوت:69].

استنبط العلماء مسائل لطيفة منها : أن أعلى ما في الجنة رؤية الله عز وجل، مرتين بكرة وعشياً ، وأشرف ما في الدنيا من الأعمال صلاة الفجر والعشاء فالمحافظة عليهما يرجى بها دخول الجنة ورؤية الله عز وجل فيها إذا حافظ المصلي عليهما مع ما فيها من التثاقل والشاغل كان الظاهر من حاله أن يحافظ على غيرهما أشد محافظة يقع السؤال من الله للملائكة عن آخر الأعمال التي قام بها العبد؛ لأن الأعمال بخواتيمها، أن من صلى الفجر في جماعة ليلة القدر فقد أخذ بحظه من ليلة القدر .

أما التوصيات :

توجيه بعض الأبحاث لجمع كل أحاديث بشارات الرسول ﷺ في موطن واحد لتكون محط اجتهاد للمتسابقين لاتباع هديه ﷺ .

الاستفادة من وسائل الإعلام و التواصل الاجتماعي في بث تلك البشارات النبوية .

إجراء بعض الدراسات النفسية المتعلقة بأثر تلك البشارات في تقديم الدعم المعنوي واستثارة مزيد من الدافعية والاجتهاد للعمل بها .

ولا أقول في ختام بحثي هذا إلا كما قال ابن بطال: (فعلى كل مؤمن عاقل سمع هذه الفضائل الشريفة أن يحرص على الأخذ بأوفر الحظ منها ولا تمر عنه صفحًا).

والحمد لله رب العالمين أولا وآخرا والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وعلى آله وصحبه.

المصادر والمراجع

أولاً/ المصادر والمراجع العربية:

القسطلاني ، أحمد بن محمد . (1323هـ) .إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، ط .1، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية..

البستي ، قاضي عياض . (1419) . إكمال المعلم بفوائد مسلم ، ت: يحْيَى إِسْمَاعِيل. ط 1، مصر . دار الوفاء للنشر والتوزيع .

القرطبي ، يوسف بن عبد البر . (1421هـ). الاستذكار، تحقيق :سالم عطا، محمد معوض .ط :1 . بيروت : دار الكتب العلمية.

الشيبانيّ ، ليحيى بن هبيرَة . (1417هـ) .الإفصاح عن معاني الصحاح ،تحقيق : فؤاد أحمد . دار الوطن.

النجدي ، فيصل نجدي .(1376هـ) . تطريز رياض الصالحين ،تحقيق : عبد العزيز آل حمد .ط.1 ،الرياض : دار العاصمة للنشر والتوزيع.

الحَمِيدي ، محمد حميدي أ(488هـ) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ،تحقيق : زبيدة عبد العزيز . القاهرة: مكتبة السنة.

الرازي ،. عبد الرحمن بن أبي حاتم .(1419هـ) .تفسير القرآن العظيم ، تحقيق : أسعد الطيب .ط.3، مكة : مكتبة نزار الباز.

القرشي ، إسماعيل بن كثير. (1419هـ).تفسير القرآن العظيم ، تحقيق : محمد شمس الدين . ط.1،بيروت : دار الكتب العلمية.

الحدادي ، محمد القاهري . (1408) . تيسير بشرح الجامع الصغير، ط.3، . الرياض : مكتبة الإمام الشافعي.

القرطبي ، يوسف بن عبد البر .(1387 هـ) .التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق : مصطفى العلوي. محمد البكري . المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية .

ابن الملقن ، عمر بن علي .(1429هـ). التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق : دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. ط.1 سوريا : دار النوادر.

الترمذي ، محمد بن عيسى (1998 م) .الجامع الكبير أسنن الترمذي . تحقيق : بشار معروف .ط.1 ، بيروت: دار الغرب الإسلامي .

البخاري ، محمد بن إسماعيل .(1422هـ) . الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه ، تحقيق :محمد الناصر .ط.1، دار طوق النجاة.

الزيان، رمضان زيان . الحديث الموضوعي دراسة نظرية ، المدينة المنورة : مجلة الجامعة الإسلامية . ج.10 . العدد الثاني.

الصغير، فالح صغير . الحديث الموضوعي .(دراسة نظرية أتطبيقية)..موقع السنة النبوية وعلومها.

البكري، محمد علي .(1057هـ) . دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، بيروت : دار المعرفة للطباعة والتوزيع.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر .(1429 هـ). الداء والدواء ، تحقيق : محمد الإصلاحي ،زائد النشيري.ط.1 ،أمكة المكرمة : دار عالم الفوائد .

القزويني، محمد بن يزيد. (1430هـ) .سنن ابن ماجه تحقيق: شعيب الأرناؤوط ،وآخرون. ط.1، بيروت : دار الرسالة العالمية .

السِّجِسْتاني ، سليمان بن الأشعث (1430هـ) سنن أبي داود ، تحقيق : شعَيب الأرناؤوط – محَمَّد كامِل. ط.1 ، دار الرسالة العالمية.

النسائي، أحمد بن شعيب .(1421هـ). السنن الكبرى ، تحقيق : حسن شلبي .ط.1، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الحنبلي ، أحمد ابن تيمية .(728هـ). شرح حديث النزول، المكتب الإسلامي.

العيني ، محمود بدر الدين . (855هـ) .شرح سنن أبي داود . تحقيق: أبو المنذر المصري. الناشر: الرشد.

الطيبي ، الحسين بن عبد الله (743هـ) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ، تحقيق : عبد الحميد هنداوي .مكة المكرمة : مكتبة نزار الباز.

النيسابوري، محمد بن خزيمة .(1424هـ) .صحيحُ ابن خزيمة ، ط.3 ، بيروت : المكتب الإسلامي .

العيني ، محمود بن أحمد .(855هـ) .عمدة القاري شرح صحيح البخاري،بيروت: دار إحياء التراث العربي.
العسقلاني ، أحمد بن حجر.(1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت : دار المعرفة.
الحنبلي ، لزين الدين السَلامي .(795هـ).فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق : مجموعة من العلماء. المدينة النبوية.: مكتبة الغرباء الأثرية.
الهندي ، محمد أنور شاه .(1426هـ). فيض الباري على صحيح البخاري، تحقيق : محمد الميرتهي بيروت: دار الكتب العلمية .
الجرجاني، علي .(1403هـ). كتاب التعريفات ، تحقيق : جماعة من العلماء. ط.1 ، بيروت : دار الكتب العلمية.
الفراهيدي ، الخليل بن أحمد (170هـ) كتاب ، تحقيق : مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي .الناشر: دار مكتبة الهلال .
العبسي ، أبو بكر بن أبي شيبة.(1409هـ).الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ط.1، تحقيق: كمال الحوت. الرياض: مكتبة الرشد .
الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن .(597هـ).كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق : علي البواب . الرياض : دار الوطن.
الكرماني ، محمد بن يوسف (1356هـ) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ط.1 ، بيروت : دار إحياء التراث العربي.
الهَرَري، محمد الشافعي .الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، الناشر: دار المنهاج ،دار طوق النجاة .
الكوراني ، أحمد بن إسماعيل .(1429هـ). الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، تحقيق : أحمد عناية . ط.1 ، بيروت : دار إحياء التراث العربي .
الجكني ، محمَّد الخَضِر الشنقيطي. (1415هـ). كوثر المعاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري . . ط.1، بيروت: مؤسسة الرسالة .
المباركفوري ، عبيد الله بن محمد .(1404هـ). مراعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، ط. 3 ، بنارس الهند : إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء.
الهروي ، أبو الحسن الملا القاري (1422هـ).مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. ، الناشر: دار الفكر، بيروت. ط:1، 1422هـ.
الحاكم ، محمد النيسابوري ، (1411هـ) المستدرك على الصحيحين . .تحقيق : مصطفى عطا . ط.1، بيروت: دار الكتب العلمية .
الشيباني ، أحمد بن حنبل . (1421هـ) . مسند الإمام بن حنبل، تحقيق : شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد، وآخرون .بيروت : مؤسسة الرسالة.
العسكري ، أبو هلال .(1412ه) . معجم الفروق اللغوية ،تحقيق : الشيخ بيت الله بيات، ط.1 ، بيروت : مؤسسة النشر الإسلامي .
النيسابوري ، مسلم بن الحجاج .(261هـ).المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول ﷺ ، تحقيق : محمد عبد الباقي .بيروت : دار إحياء التراث العربي.
الصنعاني ، عبد الرزاق بن همام .(1403ه) .المصنف..ت: حبيب الرحمن . ط.2 ، الهند : المجلس العلمي .
الرازي ، أحمد بن فارس القزويني . معجم مقاييس اللغة . (395هـ) .
عبد الباقي ، محمد. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم . دار إحياء التراث الإسلامي .
الأنصاري، زكريا .(1426 ه) . منحة الباري بشرح صحيح البخاري ، تحقيق : سليمان العازمي . ط.1 ، .الرياض : مكتبة الرشد.
السبكي ، محمود . (1351ه) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود ، تحقيق: أمين خطاب ط.1 ، القاهرة: مطبعة الاستقامة .
الأصبحي ، مالك بن أنس .(1406 هـ) . موطأ الإمام مالك، تحقيق : محمد عبد الباقي . بيروت : دار إحياء التراث العربي.
التُّورِبِشْتِي ، فضل الله .(1429 هـ). الميسر في شرح مصابيح السنة ، ط.1 ، تحقيق : عبد الحميد هنداوي .مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز.
العيني ، محمود أحمد.(1429 هـ).نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، ط.1 ، ت: ياسر

بـن إبراهيـم . قطـر : وزارة الأوقـاف .
الترمـذي ، محمـد بـن عـلي. نـوادر الأصـول في أحاديـث الرسـول ﷺ ، تحقيـق : عبـد الرحمـن عميرة . بـيروت: دار الجيـل.

ثانيـاً/ المصـادر والمراجـع الأجنبيـة والعربيـة المترجمـة للإنجليزيـة:

Al-Qastalani, Ahmed bin Muhammad (1323). Irshad al-Sari to explain Sahih al-Bukhari, 1st Edition, Egypt: Grand Amiri Press.

Al-Basti, Judge Ayyadh. (1419). Completing of the teacher with the benefits of a Muslim, Yekhi Ismail, 1st Edition, Egypt, Dar Al-Wafa for Publishing and Distribution.

Al-Qurtubi, Yusuf bin Abdul-Barr (1421). The Remembrance, Investigated by Salem Atta, Muhammad Moawad, 1st Edition, Beirut: House of Scientific Books.

Al-Shaibani, Yahya bin Hubaira (1417). Disclosure of the meanings of Al-Sihah, investigated by: Fouad Ahmed, Dar Al Watan.

Najdi, Faisal Najdi (1376). Riyad Al-Salihin Embroidery, Edited by: Abdul Aziz Al Hamad, 1st Edition, Riyadh: Dar Al Asimah for Publishing and Distribution.

Al-Humaidi, Muhammad Hamidi (488). a strange interpretation of what is in the two Sahihs of Al-Bukhari and Muslim, investigated by: Zubaydah Abdul-Aziz, Cairo: Sunnah Library.

Al-Razi, Abdul Rahman bin Abi Hatim (1419). Interpretation of the Great Qur'an, investigated by: Asaad Al-Tayyib, 3rd Edition, Mecca: Nizar Al-Baz Library.

Al-Qurashi, Ismail bin Kathir (1419). Interpretation of the Great Qur'an, investigated by: Muhammad Shams al-Din. 1st Edition, Beirut: Scientific Books House.

Al-Hadadi, Muhammad Al-Qahiri (1408). Facilitating the explanation of the small mosquer, 3rd Edition, Riyadh: Imam Al-Shafi'i Library.

Al-Qurtubi, Youssef bin Abdul-Barr (1387). Introduction to the meanings and chains of transmission in Al-Muwatta, investigated by: Mustafa Al-Alawi, Mohammed Al-Bakri, Morocco: Ministry of Endowments and Islamic Affairs.

Ibn al-Mulqin, Omar bin Ali (1429). Clarification to explain the right mosque, investigated by: Dar Al-Falah for scientific research and heritage investigated, 1st Edition, Syria: Dar Al-Nawader.

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa (1998). The Great Mosque, Sunan al-Tirmidhi. Investigated by: Bashar Maarouf, 1st Edition, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami.

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail (1422), Al-Jaami' al-Musnad al-Sahih, a summary of the affairs of the Messenger of Allah, his Sunnah and his days, investigated by: Ahmed Al-Nasser, 1st Edition, Dar Touq Al-Najat.

Zayan, Ramadan Zayan, (n.d.). Objective Hadith, a theoretical study,Medina: Journal of the Islamic University, 2nd Edition.

Al-Saghir, Objective Hadith (theoretical and applied study), Sunnah and its sciences site.

Al-Bakri, Muhammad Ali (1057). The farmers' guide to the roads of Riyad Al-Salihin, Beirut: Dar Al-Marefa for printing and distribution.

Ibn Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr (1429). The Disease and the Medicine, Investigated by: Muhammad Al-Islah, Zaid Al-Nashiri, 1st Edition, Meccah: Dar Alam Al-Fawa`id.

Al-Qazwini, Muhammad bin Yazid (1430). Sunan Ibn Majah, investigated by: Shuaib Al-Arna'out, and others, 1st Edition, Beirut: Dar Al-Resalah Al-Alameya.

Al-Tangistani, Suleiman bin Al-Ash'ath (1430). Sunan Abi Dawood, investigated by: Shuaib Al-Arna'out - Muhammad Kamel, 1st Edition, Dar Al-Resalah Al-Alameya.

An-Nasa'i, Ahmed bin Shuaib (1421). Al-Sunan Al-Kubra, investigated by: Hassan Shalabi, 1st Edition, Beirut: Al-Resalah Foundation.

Al-Hanbali, Ahmed Ibn Taymiyyah (728). Explanation of the hadith, the Islamic Office.

Al-Aini, Mahmoud Badr Al-Din (855). Explanation of Sunan Abi Dawood, Investigated by: Abu Al-Mundhir Al-Masry, Publisher: Al-Rushd.

Al-Taybi, Al-Hussein bin Abdullah (743). Al-Tibi's explanation of Mishkat Al-Masabih, Investigated by: Abdul Hamid Hindawi, Meccah: Nizar Al-Baz Library.

Al-Nisaburi, Muhammad bin Khuzaimah (1424). Sahih Ibn Khuzaymah, 3rd Edition, Beirut: Islamic Office.

Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed (855). Umdat al-Qari, Explanation of Sahih al-Bukhari, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Al-Asqalani, Ahmed bin Hajar (1379). Fath Al-Bari, Explanation of Sahih Al-Bukhari, Beirut: Dar Al Maarifa.

Al-Hanbali, Zain Al-Din Al-Salami. (795). Fath Al-Bari,

Explanation of Sahih Al-Bukhari, Investigated by: A group of scholars. The Prophet's City: Al-Guraba Archaeological Library.

Al-Hindi, Muhammad Anwar Shah. (1426). Fayd al-Bari on Sahih al-Bukhari, Investigated by: Muhammad al-Mirthi, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.

Al-Jurjani, Ali (1403). The book of definitions, investigation: a group of scholars. 1st Edition, Beirut: Scientific Books House.

Al-Farahidi, Al-Khalil bin Ahmed (170 AH). a book, Investigated by: Mahdi Al-Makhzoumi, Ibrahim Al-Samarrai. Publisher: Al-Hilal Library House.

Al-Absi, Abu Bakr bin Abi Shaybah (1409). The book classified in hadiths and antiquities, 1st Edition, investigated by: Kamal Al-Hout. Riyadh: Al-Rushd Library.

Al-Jawzi, Abu Al-Faraj Abdul Rahman (597). Uncovering the problem from the hadith of the two Sahihs, investigated by: Ali Al-Bawab, Riyadh: Dar Al-Watan.

Al-Karmani, Muhammad bin Yusuf (1356). Al-Kawakib Al-Darari in Sharh Sahih Al-Bukhari, 1st Edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Al-Harari, Muhammad Al-Shafi'I, Al-Kawkab Al-Wahaj, Explanation of Sahih Muslim, Publisher: Dar Al-Minhaj, Dar Touq Al-Najat.

Al-Kourani, Ahmed bin Ismail (1429). Al-Kawthar Al-Jari to Riyadh Al-Bukhari Hadiths, Investigated by: Ahmad Enayah. 1st Edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Al-Jikni, Muhammad Al-Khidr Al-Shanqeeti (1415). Kawthar Al-Ma'ani Al-Darari in Uncovering the Secrets of Sahih Al-Bukhari, 1st Edition, Beirut: Al-Resalah Foundation.

Al-Mubarakfuri, Obaidullah bin Muhammad. (1404). Taf king into account the keys Explanation of the lamps niche, 3rd Edition, Banaris al-Hind: Department of Scholarly Research, Call and Ifta.

Al-Harawi, Abu Al-Hasan Al-Mulla Al-Qari (1422). The key fob explain the lamps niche. Publisher: Dar Al-Fikr, Beirut, 1st Edition, 1422.

Al-Hakim, Muhammad Al-Nisaburi, (1411). Al-Mustadrak on the two Sahihs, Investigated by: Mustafa Atta, 1st Edition, Beirut: House of Scientific Books.

Al-Shaibani, Ahmed bin Hanbal (1421). Musnad of Imam ibn Hanbal, investigated by: Shuaib Arnaout - Adel Murshid, and others, Beirut: Al-Resalah Foundation.

Al-Askari, Abu Hilal (1412). A Dictionary of Linguistic Differences, Investigated by: Sheikh Baitullah Bayat, 1st Edition, Beirut: Islamic Publishing Corporation.

Al-Naysaburi, Muslim bin Al-Hajjaj (261). Al-Musnad Al-Sahih, Transfer of Justice from Justice to a Messenger, investigated by: Muhammad Abdul Baqi, Beirut: House of Revival of Arab Heritage.

Al-San'ani, Abdul Razzaq bin Hammam (1403). investigated by: Habib Al-Rahman, 2nd Edition, India: The Scientific Council.

Al-Razi, Ahmed bin Faris Al-Qazwini, A Dictionary of Language Measures (395). Abdul-Baqi, Muhammad, The Indexed Dictionary of the Words of the Great Qur'an, Islamic Heritage Revival House.

Al-Ansari, Zakaria (1426). Al-Bari Grant, explained by Sahih Al-Bukhari, investigated by: Suleiman Al-Azmi, 1st Edition, Riyadh: Al-Rushd Library.

El-Sobky, Mahmoud (1351). Al-Manhal Al-Azb Al-Mawroud, Explanation of Sunan Imam Abi Dawood, investigated by: Amin Khattab, 1st Edition, Cairo: Al-Istiqama Press.

Al-Asbahi, Malik bin Anas (1406). Al-Muwatta of Imam Malik, investigated by: Muhammad Abdul Baqi, Beirut: Arab Heritage Revival House.

Al-Thorishti, Fadlallah (1429). Al-Maysir fi Sharh Al-Masbah Al-Sunnah, 1st Edition, investigated by: Abdul Hamid Hindawi, Meccah: Nizar Al-Baz Library.

Al-Aini, Mahmoud Ahmed (1429). Ideas in revising the premises of the news in the explanation of the meanings of antiquities, 1st Edition, investigated by: Yasser bin Ibrahim, Qatar: Ministry of Awqaf.

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Ali, Anecdotes of origins in the hadiths of the Prophet, peace be upon him, investigated by: Abdulrahman Umairah, Beirut: Dar Al Geel.